نِسْبة العموم والخصوص المطلَق في النحو والتصريف

(دراسة تأصيليَّة تطبيقيَّة)

د. عبدالعزيز بن علي بن أحمد الغامدي

قسم النحو والصرف وفقه اللغة_ كلية اللغة العربية

جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

نِسْبة العموم والخصوص المطلَق في النحو والتصريف
(دراسة تأصيليَّة تطبيقيَّة)

د. عبدالعزيز بن علي بن أحمد الفامدي
قسم النحو والصرف وفقه اللغة_ كلية اللغة العربية
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية

تاريخ تقديم البحث: ١/ ٥/ ١٤٤٠هـ **تاريخ قبول البحث: ١٧/ ٧/ ١٤٤٠هـ**

ملخص الدراسة:

ظهر في النحو العربي ما يشير إلى تأثره بالمنطق، وكان هذا الأثر في بدايته ضئيلاً ومحدوداً، وبرز بصورة أعمق في القرن الرابع الهجري ولا سيّما في التعليل، وامتدت خيوطه لتشمل الحدود وبعض المصطلحات كالجنس والفصل والموضوع والمحمول والإلزام.

وكان من جُملة المصطلحات التي ظهرت عند النحويين (نسبة العموم والخصوص المطلق) و(نسبة العموم والخصوص الوجهي)، وهما صورتان من صور النِّسبة بين كلِّيَّين في علم المنطق.

وهذه الدراسة تتجه للصورة الأولى من هاتين النسبتين، وهي نسبة العموم والخصوص المطلق، فقد وجدتُ لها وروداً في المصنفات النحوية، ومسالك نظرية وتطبيقية تبعث على اختيارها، وحصر الموضوع في مسائلها.

وتتغيّا هذه الدراسة تأصيل هذا الموضوع من خلال حصر النِّسب التي حدّدها المناطقة بين كلِّيَّين، وإيضاح الفروق بينها، وموقع هذه النسبة منها، واستجلاء جوانبها النظرية في الدرس النحوي، والوقوف على مسائلها التطبيقية التي برزت في جانبي المصطلحات والأحكام.

المقدمة:

الحمد لله ربِّ العالمين، والصَّلاة والسَّلام على أشرف الأنبياء والمرسلين، نبيِّنا محمد وعلى آله وصحبه والتَّابعين، أمَّا بعد:

فقد دأبَ اللغويون القدامى في المراحل الأولى من نشأة النحو ونُمُوِّه على جمع اللغة وتدوينها، وسلكوا طُرُقاً شاقَّةً مجهدةً في سبيل تأصيل القواعد وبناء الأحكام، وكان النحو في بدايته - كغيره من العلوم - عفويّاً فطريّاً، ترافقه العلل التعليمية التي يحتاجها النشء في تعلُّمه، حتى وقفت المدارس النحوية على أقدامها، فظهرت الخلافات وتشعَّبت، وأضحى كلُّ فريقٍ يحشد ما وسعه من العلل والبراهين[1].

وكان لدخول المنطق أجواءَ الحياة العربية أكبر الأثر في اتساع رقعة الخلاف، وإيغال التعليل، وتطوُّر منهج التأليف، فظهر التقسيم، والتفريع، والتسلسل المنطقي للموضوعات، والانتقال في الاستدلال من العامِّ إلى ما هو أقلُّ منه عموماً، ومن المقدّمات والكلِّيات إلى النتائج والجزئيَّات، وتشكَّلت الحدود، وبزغت المصطلحات المنطقية، كالجنس، والفصل، والمحمول، والموضوع، والإلزام[2].

---

(١) ينظر العلل التعليمية: ١٣٣، ١٣٤، والنحو بين التجديد والتقليد: ٨٤.

(٢) ينظر تاريخ الفلسفة في الإسلام: ٥٨، ٥٩، والثقافة المنطقية في الفكر النحوي: ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٩، ٨٣، والعلل التعليمية: ١٣٤، ومجمع اللغة العربية على الشبكة: http://www.m-a-arabia.com/vb/showthread.php?t=٢٤٣١٩

وكان مِن المصطلحات المنطقيَّة التي ظهرت في الدرس النحوي: (نسبة العموم والخصوص المطلق) و(نسبة العموم والخصوص الوجهي)، وهما صورتان من صُور النِّسب الأربع التي حدَّدها المناطقة بين كُلِّيَّين[1].

وقد برزت هاتان النسبتان عند النحويين في المرحلة الزاهرة للنحو العربي؛ مرحلةِ الترجيح والبسط والتصنيف، التي غدا فيها هذا العلم ناضجاً في مجمله، متكاملاً في بنائه[2].

وهذا البحث يُعنى بالقسم الأول من هاتين النسبتين، وهي نسبة العموم والخصوص المطلق، وقد وجدتُ لها حضوراً عند النحويين، ومساراتٍ نظريَّةً وتطبيقيَّةً تدعو لاختيارها، وحبْس الموضوع في مسائلها.

وتظهر أهمية هذا العمل في إبراز مصطلحٍ منطقيٍّ كان له وروده في الدرس النحوي، بلفظه أو بطريقته التي سيأتي بيانها في خِضمِّ هذه الدراسة، وهذا المصطلح يُمثِّل نموذجاً من نماذج العلاقة بين العلمين، ويعكس تنوُّع المشارب وسعة الاطلاع عند النحويين، فلم يكتفوا بتأصيل القواعد التي تُقيم الألسنة فحسب، وإنما أفادوا من الحضارات الأخرى، واستجلبوا منها ما يقود إلى إثراء التصنيف، والتوسُّع فيه.

---

(١) ينظر تسهيل المنطق ٤٣/١، وتقريب التهذيب في علم المنطق: ٥٣- ٥٦، والتمهيد في علم المنطق: ٣٩، ٤٠.

(٢) قسّم المؤرخون تاريخ النحو العربي إلى أربعة أطوار، آخرها: طور الترجيح والبسط والتصنيف، وبدايته من القرن الرابع الهجري على وجه التقريب. ينظر تاريخ النحو العربي منذ نشأته حتى الآن: ١٣، ١٤، ٢٦.

ويهدف هذا البحث إلى تأصيل هذا الموضوع، وتحديد النِّسب الأربع التي حدَّدها المناطقة بين كُلِّيَّين، واستجلاء الفروق بينها، وموقع هذه النسبة منها، والكشف عن جوانبها النظريَّة عند النحويين، والوقوف على مسائلها التطبيقية التي برزت بجلاء في جانبي المصطلحات والأحكام.

وقد اقتضت المادَّة العلمية لهذا الموضوع أن يكون في فصلين، يسبقهما مقدّمة وتمهيد، ويتلوهما خاتمة، على النحو الآتي:

المقدمة.

التمهيد: علاقة النحو بالمنطق.

الفصل الأول: الدراسة التأصيليَّة.

المبحث الأول: النِّسب الأربع بين كلِّيَّين عند المناطقة.

المبحث الثاني: نِسبة العموم والخصوص المطلَق عند النحويين.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقيَّة.

المبحث الأول: ما بينهما عموم وخصوص مطلق في المصطلحات.

المبحث الثاني: ما بينهما عموم وخصوص مطلق في الأحكام.

الخاتمة.

والله أسأل أن يتقبّل هذا العمل، وأن ينفع به، إنه أكرم مسؤول، وأرجى مأمول، وهو المستعان، وعليه التكلان، والحمد لله ربّ العالمين.

* * *

ـ التمهيد:

_ علاقة النحو بالمنطق:

المنطق علمٌ بقوانين تعصم مراعاتُها الذهن من الخطأ في الفكر[١]، وأوَّل مَن دوَّن فيه ورتَّب مسائله الفيلسوف اليوناني (أرسطو طاليس) قبل ميلاد المسيح _عليه السلام_ بنحو ثلاثمائة سنة[٢].

قال ابن خلدون: "وتكلَّم فيه المتقدِّمون أوَّل ما تكلَّموا به جملاً جملاً ومفترقاً، ولم تُهذَّب طرقه ولم تُجمع مسائله حتى ظهر في يونان أرسطو، فهذَّب مباحثه ورتَّب مسائله وفصوله، وجعله أوَّل العلوم الحكمية وفاتحتها، ولذلك يُسمَّى بالمعلِّم الأوَّل"[٣].

ويلتقي النحو مع المنطق في أن كلّاً منهما آلةٌ تحفظ من الخطأ؛ فإذا كان المنطق يحفظ الذهن من الخطأ في الفكر، فإن النحو يحفظ اللسان من الخطأ في النطق[٤]، وقد قارب الفارابيُّ بين العلمين فقال: "وهذه الصناعة[٥] تناسب صناعة النحو، ذلك أن نسبة صناعة المنطق إلى العقل والمعقولات كنسبة

---

(١) ينظر التعريفات: ٣٢١.

(٢) ينظر تسهيل المنطق: ٤.

(٣) المقدمة ٢/ ٢٦٢، ٢٦٣.

(٤) ينظر مدخل إلى المنطق الصوري: ٣٢، ٣٣، والمنطق واللغة وصلتهما بعلم أصول الفقه: ١٢، ضمن المجلة الليبية العالمية، العدد الخامس، يناير ٢٠١٦م.

(٥) أي: المنطق.

صناعة النحو إلى اللسان والألفاظ؛ فكل ما يعطيناه علم النحو من القوانين في الألفاظ، فإن علم المنطق يعطينا نظائرها في المعقولات"[١].

ويرى بعض الفلاسفة أن المنطق يُعنى بالمعنى، وأن النحو يُعنى باللفظ[٢]، والحقُّ أن كلّاً منهما يهتمُّ باللفظ والمعنى، وكلُّ ما بينهما من فرقٍ إنما هو في درجة التركيز على أحد الجانبين؛ فالنحو يركّز على الألفاظ، والمنطق يركّز على المعاني[٣]، قال السجستاني: "النحو منطقٌ عربي، والمنطق نحوٌ عقلي، وجُلُّ نظر المنطقي في المعاني، وإن كان لا يجوز له الإخلال بالألفاظ التي هي لها كالحلل والمعارض، وجُلُّ نظر النحوي في الألفاظ، وإن كان لا يسوغ له الإخلال بالمعاني التي هي كالحقائق والجواهر"[٤].

وقد ظهر في النحو العربي ما يشير إلى تأثره بالمنطق، وكان هذا الأثر في باكورته ضئيلاً ومحدوداً، وبرز بصورةٍ أعمق في القرن الرابع الهجري وبخاصَّةٍ في التعليل، وامتدت خيوطه ليشمل الحدود، وبعض المصطلحات، كالجنس، والفصل، والموضوع، والمحمول، والإلزام، والعموم والخصوص المطلق، والعموم والخصوص الوجهي[٥].

---

(١) إحصاء العلوم: ٢٨.

(٢) ينظر الإمتاع والمؤانسة: ٩٣، والمقابسات ٧٤.

(٣) ينظر المنطق واللغة وصلتهما بعلم أصول الفقه: ١٢.

(٤) المقابسات: ١٦٩، ١٧٠.

(٥) ينظر الثقافة المنطقية في الفكر النحوي: ٥٠، ٥١، ٥٢، ٥٩، ٨٣، وموقف النحويين العرب من التعليل النحوي حتى نهاية القرن السادس الهجري: ١٢٩، ضمن مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، المجلد ٣٦، العدد الخامس ٢٠١٤م.

ويرى الدكتور إبراهيم أنيس أن المفكرين في الأمم الأخرى أُعجبوا بمنطق (أرسطو)، وحاولوا صبَّ لغاتهم في قوالبه، موفَّقين في هذا تارة، وبعيدين عن التوفيق تارةً أخرى، يجدون من لغتهم ما يواتيهم ويطاوعهم حيناً، ويتكلَّفون ويتعثَّرون حيناً آخر[1].

وقد جرت العادة حين تتداخل الحضارات وتُستورد الأفكار والمناهج أن يتفاعل الناس مع الوافد الجديد، وتتباين ردود الأفعال في قبوله وردِّه، ولقد كان لعلم المنطق من ذلك أوفر الحظِّ والنصيب، إذ كان من أبرز العلوم المستحدثة في العالم الإسلامي، وأضحى العلماء إزاءه بين مؤيِّد ورافض[2]، قال السيوطي: "ذِكْرُ الإنكار على من أدخل المنطق في علم النحو: قال الإمام أبو محمد عبد الله بن السيد البطليوسي في كتابه الموسوم بكتاب (المسائل): وقع البحث بينه وبين رجل من أهل الأدب في مسائل نحوية، فجعل يُكثر من ذكر المحمول والموضوع والألفاظ المنطقية، فقلت له: صناعة النحو يُستعمل فيها مجازات ومسامحات لا يستعملها أهل المنطق، وقد قال أهل الفلسفة: يجب حمل كلِّ صناعة على القوانين المتعارفة بين أهلها، وكانوا يرون أن إدخال صناعةٍ في أخرى إنما يكون لجهل المتكلِّم، أو لقصد المغالطة والاستراحة بالانتقال من صناعة إلى أخرى عند ضيق الكلام عليهم "[3].

---

(١) ينظر من أسرار اللغة: ١٣٣، ١٣٤.

(٢) ينظر علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق: ١٩٠.

(٣) صون المنطق ١/٢٥٥، ٢٥٦.

وأرى أن تأثُّر النحو العربي بالمنطق مظهرٌ من مظاهر تأثُّر بعض العلوم ببعضها ؛ فكلُّ حضارة لديها قابليَّةٌ للأخذ والعطاء، ولو أجلنا النظر في علوم الشريعة لوجدنا المنطق سرى فيها كما سرى في علوم اللغة، وقد برز ذلك في أصول الفقه، الذي ظهر فيه القياس الأرسطي بنوعيه: الاستثنائي والاقتراني، وبُنيت عليه مسائل شتَّى[1].

ثم إن سريان المصطلحات المنطقية في الدرس النحوي وغيره من العلوم الإسلامية لا يعني أن المنطق كان غائباً عن تلك العلوم، بل هو موجود في العقل بالغريزة، وكل إنسان منطقيٌّ بالطبع الأول[2]، وما وضعه (أرسطو) إنما هو صياغةٌ لهذه الصنعة ؛ فقعَّد مسائله، وحدَّد مصطلحاته، وهذَّب مباحثه، فنُسب إليه المنطق نسبة صياغةٍ وإظهار، لا نسبة ابتداع واختراع[3].

* * *

(١) ينظر الكاشف عن المحصول ١/ ٤٧٥، وتقريب الوصول: ١٢٤، والاستقراء وأثره في القواعد الأصولية: ١٠٩ .

(٢) ينظر المقابسات: ١٧١ .

(٣) ينظر مقدمة ابن خلدون ٢/ ٢٦٢، والخلاصة المرضية في التعريف بحقيقة المنطق الأرسطي، مقالة منشورة في الشبكة في هذا الموقع: http://ferkous.com

الفصل الأول: الدراسة التأصيلية:
المبحث الأول: النِّسب الأربع بين كلِّيَّين عند المناطقة.

النِّسب: جمع نسبة، وهي تعني العلاقة الرابطة بين كلِّيَّين عند المقايسة بينهما[1].

والكلِّيان: مفرده (كلِّي)، وهو ما يمكن صدقه على أكثر من واحد، كـ(دار) و(إنسان) و(حيوان) و(كتاب) و(ناطق) [2].

وكلُّ كلِّيَّين لا بدَّ من وجود نسبةٍ بينهما، وهذه النِّسب- كما يرى المناطقة- محصورة في صورٍ أربع، وهي على النحو التالي[3]:

١ـ نسبة التساوي: وتكون بين كلِّيَّين متفقين، بحيث يصدق أحدهما على جميع ما يصدق عليه الآخر، كـ(الإنسان) و(الناطق)؛ فكلُّ من يصدق عليه أنه إنسان يصدق عليه أنه ناطق، وكلُّ مَن يصدق عليه أنه ناطق يصدق عليه أنه إنسان.

---

(١) ينظر المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم: ٦٠.

(٢) وعكسه الجزئي، وهو: ما يمتنع صدقه على أكثر من واحد، كـ(زيد) و(فاطمة) ونحوهما من الأعلام، و كـ(هذا الرجل) فإنه بسبب الإشارة يمتنع أن يكون فيه اشتراك مع غيره. ينظر تجريد المنطق: ١٠، والجوهر النضيد: ١٢، والقواعد الجلية: ٢٢١، ٢٢٨، وتقريب التهذيب في علم المنطق: ٥٠، والتمهيد في علم المنطق: ٣٦.

(٣) ينظر القواعد الجليّة: ٢٢٣ـ ٢٢٧، وتسهيل المنطق: ٢٠، ٢١، وتقريب التهذيب في علم المنطق: ٥٣ـ ٥٦، والتمهيد في علم المنطق: ٣٩، ٤٠، المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم: ٦٠.

٢ــ نسبة التباين: وتكون بين كلِّيَّين مختلفين، بحيث لا يصدق على أحدهما ما يصدق عليه الآخر، (كالإنسان) و(الفرس)، فلا شيء من أفراد الإنسان بفرس، ولا شيء من أفراد الفرس بإنسان.

٣ــ نسبة العموم والخصوص المطلق: وتكون بين كلِّيَّين يصدق أحدهما على جميع ما يصدق عليه الآخر من غير عكس، كـ(العبادة) و(الصلاة)، فما يصدق عليه أنه صلاة يصدق عليه أنه عبادة، وما يصدق عليه أنه عبادة لا يلزم أن يصدق عليه أنه صلاة، إذ قد يكون صوماً ونحوه، وعلى هذا فإن كل صلاة عبادة، وليست كل عبادة صلاة، والعبادة هي: الأعمّ المطلق، والصلاة هي: الأخصّ المطلق.

والكلِّيان في هذه النسبة يجتمعان في الصِّدق على شيء، وينفرد أحدهما ــوهو الأعمــ بالصِّدق على شيء آخر، وهذا يتجلى في المثال المذكور؛ فالعبادة والصلاة يجتمعان في الصِّدق على (فريضة الفجر) فهي عبادة وصلاة، وتنفرد العبادة لعمومها بالصِّدق على الصوم ونحوه.

وهذه النسبة هي محور هذا البحث[1]، وأكثر ما يمثَّل لها عند المناطقة بـ(الحيوان) و(الإنسان)، فكل إنسان حيوان، وليس كل حيوانٍ إنساناً،

---

(١) يحسن التنبيه على أن هذه النسبة تقترب في تسميتها من تسمية مبحث معروف في علم الأصول، وهو(العامّ والخاصّ) أو(العموم والخصوص) وهو يختلف عن نسبة العموم والخصوص المطلق عند المناطقة؛ فالعامّ في اصطلاح الأصوليين: هو اللفظ المستغرق لجميع أفراده بلا حصر، والخاصّ: اللفظ الدالّ على محصور، ويندرج هذا المبحث عند الأصوليين ضمن (دلالات الألفاظ)، ومن أمثلته: ما جاء في شأن المطلَّقات، فالله تعالى قال في سورة البقرة [٢٢٨] ﴿ وَٱلْمُطَلَّقَٰتُ يَتَرَبَّصْنَ بِأَنفُسِهِنَّ ثَلَٰثَةَ قُرُوٓءٍ ﴾ وهذا لفظ عامّ يدخل فيه جميع المطلقات، وقال في سورة الطلاق[٤]: ﴿ وَأُوْلَٰتُ ٱلْأَحْمَالِ

والحيوان هو الأعم المطلق، والإنسان هو الأخصّ المطلق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على (زيد) فهو حيوان وإنسان، وينفرد الحيوان لعمومه بالصِّدق على (الأسد) ونحوه.

٤ــ نسبة العموم والخصوص الوجهي: وتكون بين كلِّيَّين يجتمعان في الصِّدق على شيء، ويفترق كلٌّ منهما بالصِّدق على شيء آخر، كـ(الحيوان) و(الأبيض)، فهما يجتمعان في (البطّ الأبيض)، ويفترق الحيوان عن الأبيض في (الغراب) فهو حيوان وليس بأبيض، ويفترق الأبيض عن الحيوان في (الثلج) فهو أبيض وليس بحيوان.

وبهذا يتبيَّن أن العموم والخصوص عند المناطقة على نوعين:

أحدهما: عموم وخصوص مطلق.

والآخر: عموم وخصوص وجهي.

وهذان النوعان **يتفقان** في أن الكلِّيَّين فيهما يجتمعان في الصدق على شيء[1]، **ويختلفان** في أن العموم والخصوص المطلق ينفرد فيه أحد الكلِّيَّين

﴿أَجَلُهُنَّ أَن يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ﴾، وهذا خاصّ؛ فالمطلقة الحامل خرجت من العموم بهذا الدليل؛ فعدّتها وضع حملها، لا ثلاثة قروء. ينظر الإحكام للآمدي ٢/ ٢٤٠، وإرشاد الفحول١/ ٥٠٧، ٢/ ٦٢٧، وتيسير الوصول: ١٧٣، ودلالات الألفاظ٢/ ٥١، ورسالة في قاعدة العموم والخصوص: ٢، ٤، وشرح الورقات للفوزان: ١٠٨.

(١) فالحيوان والإنسان في العموم والخصوص المطلق يجتمعان ــكما سبقــ في الصدق على (زيد)، والحيوان والأبيض في العموم والخصوص الوجهي يجتمعان في الصدق على (البّط الأبيض).

بشيء[1]، وأن العموم والخصوص الوجهي ينفرد فيه كلٌّ واحدٍ من الكلِّيَّين بشيء[2].

* * *

(١) فالحيوان انفرد عن الإنسان بالأسد ونحوه.

(٢) فالحيوان انفرد عن الأبيض بالغراب، والأبيض انفرد عن الحيوان بالثلج.

المبحث الثاني: نسبة العموم والخصوص المطلق عند النحويين.

أولاً: التعبير عن هذه النسبة:

تقدَّم أن من النسب الأربع التي حدَّدها المناطقة بين كلِّيٍّ وآخر نسبةَ العموم والخصوص المطلق، وهي تكون بين كلِّيَّين يصدق أحدهما على جميع ما يصدق عليه الآخر من غير عكس.

وهذه النسبة دارجةٌ في الدرس النحوي، حاضرةٌ في تطبيقاته، لكنها لم تُشهر بلفظها إلا في مرحلةٍ متأخِّرةٍ من الدرس النحوي، وهي تكون في الأغلب بين المصطلحات أو الأحكام، على ما سيأتي بيانه في الفصل القادم.

ولعلَّ من الأمثلة المشهورة على هذه النسبة عند النحويين ما جاء في التفرقة بين الجملة والكلام؛ فالكلام لا يُطلق إلا على المفيد، نحو: (قام زيد)، والجملة أعمّ؛ إذ تُطلق على المفيد كـ(قام زيد)، وعلى غير المفيد كجملة الشرط في نحو: (إن قام زيد قام عمرو)، فكلُّ كلامٍ جملة، وليست كلُّ جملةٍ كلاماً[1].

ومعنى هذا: أن ما يصدق عليه أنه كلام يصدق عليه أنه جملة؛ لوجود الإسناد[2]، وما يصدق عليه أنه جملة لا يجب أن يكون كلاماً؛ لأنه قد يكون غير مفيد.

والجملة في هذا المثال هي الأعمّ المطلق، والكلام هو الأخصّ المطلق، وهما يجتمعان في الصِّدق على نحو: (قام زيد)، فهو جملة وكلام، وتنفرد الجملة لعمومها بالصِّدق على نحو: (إن قام زيد).

---

(١) وسيأتي أن من النحويين مَن لم يُفرِّق بينهما.

(٢) أي: المسند والمسند إليه.

قال الأزهريّ :" وبين الجملة والكلام عموم وخصوص مطلق ، وذلك أن الجملة أعمُّ من الكلام ؛ لصدقها بدونه ؛ فكلُّ كلامٍ جملة، لوجود التركيب الإسنادي، ولا ينعكس عكساً لغويّاً، أي: ليس كلُّ جملةٍ كلاماً ؛ لأنه يُعتبر فيه الإفادة، بخلافها ؛ ألا ترى أن جملة الشرط نحو: (قام زيد) من قولك: (إن قام زيد قام عمرو) تُسمَّى جملة ؛ لاشتمالها على المسند والمسند إليه، ولا تُسمَّى كلاماً ؛ لأنه لا يفيد معنى يحسن السكوت عليه؟"[1].

والغالب على هذه النسبة عند النحويين أنه لا يُصرَّح بلفظها، وإنما يُعبَّر عنها بـ(كلّ) ؛ فيُبتدأ بها مُثبَتةً، ثم يُؤتى بها منفيَّةً، على نحو هذا المثال: (كلّ كلام جملة، وليست كلّ جملةٍ كلاماً)[2].

و(كلّ) لفظٌ من ألفاظ العموم، وهي أقوى الصِّيغ في الدلالة عليه[3]، حتى قال بعضهم: "ليس بعد (كلّ) في كلام العرب كلمة أعمّ منها"[4].

---

(١) موصل الطلاب: ٣١ .

(٢) وقد يُعبَّر عن الجزء بالثاني بقولهم: (ولا عكس)، فيُقال مثلاً: كلّ كلام جملة، ولا عكس.

(٣) للعموم في العربية صيغٌ عِدَّة ، من أبرزها ما يلي:

١ــ ما دلّ على العموم بمادّته ، كـ (كلّ، وجميع، وسائر).

٢ــ المعرَّف بـ(أل) الاستغراقية مفرداً كان أو جمعاً.

٣ــ الأسماء المبهمة، كالموصوف من أسماء الشرط وأسماء الاستفهام.

٤ــ النكرة في سياق النفي أو الشرط أو الاستفهام الإنكاري.

ينظر تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم: ٢٤٦ وما بعدها، ورسالة في قاعدة العموم والخصوص: ٢، ٣.

(٤) إرشاد الفحول ١/ ٥٢٨ ، ويُعزى هذا القول للقاضي عبد الوهاب المالكي (ت ٤٢٢ ه).

وهذا اللفظ يفيد العموم إذا لم يسبقه نفي، نحو: (كلّ كلام جملة)، فإن سُلِّط عليه النفي ذهب منه العموم، نحو: (ليست كلّ جملةٍ كلاماً)، وصار المعنى: أن بعض الجُمل كلام، وبعضها ليس بكلام، ومثلُ ذلك لو قلت: (ما جاء كلّ القوم، وما جاء القوم كلّهم) أو(لم آخذ كلّ الدراهم، ولم آخذ الدراهم كلّها)، فالنفي في التركيب مقصورٌ على بعض القوم وعلى بعض الدراهم، والمعنى: أنه جاء بعض القوم وتخلَّف بعضهم، وأخذت بعض الدراهم وتركتُ بعضها، ويُسمَّى هذا الأسلوب: سَلْب العموم[1].

ثانياً: مقاصد هذه النسبة:

غاية ما يُراد مِن هذه النسبة هو إبراز التقارب بين الشيئين، وبيان ما يجتمعان في الصِّدق عليه، وما يفترق فيه أحدهما عن الآخر لعمومه.

غير أنَّ من المسائل ما تُتجاوز فيه المقاربة المجرَّدة بين اللفظين إلى مقاصدَ أُخر، تكون هي الغاية من هذه النسبة، والباعث لإيرادها، وكان من جُملة تلك المقاصد ما يلي:

---

(١) وعكسه: عموم السَّلب، وهو لا يدخل معنا، وطريقته: أن يتأخَّر النفي عن (كلّ) حقيقةً، مثل: (كلُّ الفريق لم يقم)، وهي حينئذٍ للعموم، فتفد استغراق النفي لكلِّ فرد، فإن تأخر النفي تقديراً نحو: (كلَّ الدراهم لم آخذ) أفادت سَلْب العموم، لأن الأصل: (لم آخذ كلَّ الدراهم)، بتقديم (لم آخذ) والمعنى: أخذتُ بعضها. ينظر دلائل الإعجاز: ٢٨٣_ ٢٨٥، وتجريد المنطق: ٢٠، وشرح الكوكب المنير ١٢٧/٣، وحاشية الصبان على شرح الأشموني ١٠٩/٣، وقاعدة عموم السَّلب وسلب العموم وتطبيقاتها الأصولية: ٨٧، ضمن مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد الثاني والثلاثون، سنة ١٤٣٧هـ.

١ــ الاحتجاج وإبطال الدّعوى، ويتأتّى هذا في مسائل الخلاف؛ فهي تستوجب إيراد الأدلة، وقرع الحجة بالحجة.

ومن مظاهر ذلك: ما جاء في الفعل الماضي؛ فقد ذهب الكوفيون[١] إلى جواز وقوعه حالاً.

ومن حججهم: أن "كلّ ما جاز أن يكون صفةً للنكرة نحو: (مررت برجل قاعدٍ، وغلامٍ قائمٍ) جاز أن يكون حالاً للمعرفة نحو: (مررت بالرجل قاعداً، وبالغلام قائماً)، والفعل الماضي يجوز أن يكون صفة للنكرة نحو: (مررت برجلٍ قعد، وغلامٍ قام)، فينبغي أن يجوز أن يقع حالاً للمعرفة نحو: (مررت بالرجل قعد، وبالغلام قام) وما أشبه ذلك"[٢].

وأجاب ابن يعيش بأن الأمر عكس ذلك، "فإن كل ما يجوز أن يكون حالاً يجوز أن يكون صفةً للنكرة، وليس كلّ ما يجوز أن يكون صفةً للنكرة يجوز أن يكون حالاً، ألا ترى أن الفعل المستقبل يجوز أن يكون صفةً للنكرة نحو: (هذا رجل سيكتب أو سيضرب) وما أشبه ذلك؟"[٣].

فالصفة أعمّ، والحال أخصّ، وهما يجتمعان في الصِّدق على جوازهما في نحو: (ضاحك)، فتقول: (هذا رجلٌ ضاحكٌ) و(جاء الرجلُ ضاحكاً)، وتنفرد الصفة لعمومها بجوازها في نحو: (هذا رجلٌ سيكتب أو سيضرب).

---

(١) ينظر الإنصاف ١/ ٢٥٢، والتبيين: ٣٨٦، وشرح المفصل لابن يعيش ٢/ ٦٧، وائتلاف النصرة: ١٢٤ .

(٢) الإنصاف ١/ ٢٥٣ .

(٣) شرح المفصل ٢/ ٦٧.

٢ــ إبراز الترابط بين بعض المتلازمات، كالنعت والمنعوت فبينهما من الاتصال والامتزاج ما يجعلهما كالشيء الواحد، وإنما كانا كالشيء الواحد من قِبَل أن النعت يُخرج المنعوت إلى نوعٍ أخصَّ منه، فإذا قلت: (هذا رجلٌ ظريف)، فـ(ظريف) أخصّ من (رجل)، و(رجل) أعمّ منه، "ألا ترى أن كلَّ رجلٍ ظريفٍ رجلٌ، وليس كلُّ رجلٍ رجلاً ظريفاً؟"[١].

٣ــ بيان ما يكتسبه اللفظ من معنى جديد، كـ(غلام) فهو نكرة، فإذا أضفته إلى نكرةٍ أخرى فقلت: (غلام رجلٍ) أكسبته تخصيصاً، وأخرجته بالإضافة عن إطلاقه؛ لأن غلاماً أعمّ من غلام رجل "ألا ترى أن كلَّ غلامِ رجلٍ غلامٌ، وليس كلُّ غلامٍ غلامَ رجلٍ؟"[٢].

٤ــ إشهار التراتب بين الألفاظ، وبيان منزلة كلٍّ منها، وهذا يجري بين المتواليات التي يربطها رابطٌ عامٌ، لكنها عند التفصيل على درجات، كـ(شيء، وموجود، ومحدث، وجِسْم)، فهي نكرات في الجملة، لكن بعضها أعمّ من بعض، قال ابن جني: "واعلم أن بعض النكرات أعمّ وأشْيع من بعض، فأعمّ الأسماء وأبهمها (شيء)، وهو يقع على الموجود والمعدوم جميعاً، قال الله سبحانه: ﴿إِنَّ زَلْزَلَةَ ٱلسَّاعَةِ شَىْءٌ عَظِيمٌ﴾[٣] فسمَّاها شيئاً وإن كانت معدومة، فـ(موجود) إذاً أخصّ من (شيء)؛ لأنك تقول: كلّ موجود شيء وليس كلّ شيء موجوداً، و(محدث) أخصّ من (موجود) لأنك

(١) المرجع السابق ٣/ ٥٥.

(٢) شرح المفصل لابن يعيش ١١٨/٢، ١١٩.

(٣) الحج: ١.

تقول: كلّ محدث موجود وليس كلّ موجود محدثاً، و(جسْم) أخصّ من (محدث) لأنك تقول: كلّ جسْم محدث وليس كلّ محدث جِسْماً، فعلى هذا مراتب النكرات في إيغالها في الإبهام، ومقاربتها الاختصاص"[1].

٥ــ ترجيح أحد الوجهين، ويكون هذا غالباً في الألفاظ القرآنية التي تُقرأ بأكثر من وجه، فيُعمد إلى تغليب أحدها على الآخر بما يظهر من القرائن والأدلة، كما في المثالين التاليين:

ــ في قوله تعالى: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ﴾[2]: المضارع ﴿تُعَلِّمُونَ﴾ من (عَلَّم يُعلِّم)، واسم الفاعل: (مُعَلِّم)، وهو يتعدَّى لاثنين أوّلهما محذوف، والتقدير: تُعلِّمون الناس الكتابَ، ويجوز ألَّا يُراد مفعول، أي: كنتم من أهل تعليم الكتاب[3].

وقرأ نافع وابن كثير وأبو عمرو: (تَعْلَمُون) بالتخفيف[4]، وهو من (عَلِم يَعْلَم)، أي: تعرفون، فيتعدَّى لواحد، واسم الفاعل(عَالِم)[5].

قال السمين: "وقد رجَّح جماعةٌ هذه القراءة وهي "تُعَلِّمُون"[6] على قراءة نافع بأنها أبلغ؛ وذلك أن كلّ مُعَلِّمٍ عالمٌ، وليس كلُّ عالم مُعلِّماً، فالوصف

---

(١) اللمع: ٩٨، ٩٩.

(٢) آل عمران: ٧٩.

(٣) ينظر البحر المحيط ٢/ ٥٣٠، والدر المصون ٣/ ٢٧٧.

(٤) ينظر السبعة في القراءات: ٢١٣، والكشف عن وجوه القراءات السبع ١/ ٣٥١.

(٥) ينظر البحر المحيط ٢/ ٥٣٠، والدر المصون ٣/ ٢٧٧.

(٦) هي قراءة عاصم وابن عامر وحمزة والكسائي. ينظر السبعة في القراءات: ٢١٣.

بـالتعليم أبلـغ ، وبـأن قبلـه ذِكْـر الربَّـانيِّين ، والربَّـانيُّ يقتـضي أن يَعْلَـم ويُعَلِّـم غيره ، لا أن يقتصر بالعلم على نفسه"[١].

ـ في قوله تعالى : ﴿وَإِنَّ كَثِيرًا لَّيُضِلُّونَ بِأَهْوَآئِهِم بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾[٢] : ضُـمَّت اليـاء في ﴿لَّيُضِلُّونَ﴾ على معنى أنهم أضلُّوا غيرهم[٣].

وقرأ ابن كثير وأبو عمرو ونافع وابن عامر : (لَيَضِلُّون) بفتح اليـاء[٤] على معنى أنهم ضلَّوا في أنفسهم[٥].

ورجّح ابن عطية الأولى من القـراءتين فقـال : "وهـذه أبلـغ في ذمِّهـم ؛ لأن كلّ مُضِلٍّ ضالٌّ ، وليس كلّ ضالٍّ مُضِلّاً"[٦].

ثالثاً : الاستثناء من هذه النسبة :

تبدأ هذه النسبة بـ(كلّ) ، والكلام المستهلّ بـ(كلّ) يندرج غالباً ضمن مـا يُعـرف بالكلِّيـات ، وهـي عبـاراتٌ يُعـوَّل عليهـا في مجـال الـضبط والتأصـيل ، وترتبط عند الفقهاء بالقواعد ، فيُقال : (القواعد الكلِّية)[٧].

---

(١) الدر المصون ٣/ ٢٧٧.

(٢) الأنعام : ١١٩ .

(٣) ينظر المحرر الوجيز ٢/٣٣٩، وزاد المسير ٣/ ١١٣ .

(٤) ينظر السبعة في القراءات : ٢٦٧ ، والتيسير في القراءات السبع : ١٠٦ .

(٥) ينظر المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٩، وزاد المسير ٣/ ١١٣ ، والدر المصون ٥/ ١٣٠ .

(٦) المحرر الوجيز ٢/ ٣٣٩ .

(٧) قال أحد المعاصرين : " ويبدو أن العبارات التي تُشكِّل كلِّيات بسبب ابتدائها بـ(كلّ) صيغت أصالةً على هذه الشاكلة بقصد الضبط والربط بين المسائل المتقاربة المتجهة إلى

والاستثناء من الكلّيات ثابتٌ في الجملة، وربما يسري في مسائل هذه النسبة، فيخرج من الكلّي بعض أفراده، إلا أن هذا نادرٌ جدّاً، وأظهر ما وقفتُ عليه من ذلك مسألتان:

الأولى: قول أحد المتأخرين[1] في النسبة بين الفاعل والمرفوع: "فكلّ فاعل مرفوع من غير عكس، أي: وليس كلّ مرفوع فاعلاً"[2].

ومفاد هذه النسبة: أن ما يصدق عليه أنه فاعل نحو: (قام زيدٌ) يصدق عليه أنه مرفوع، وما يصدق عليه أنه مرفوع قد يكون فاعلاً كـ(قام زيدٌ)، وقد يكون غير فاعل كـ(زيدٌ قائمٌ)، فالمرفوع أعمّ، والفاعل أخصّ.

وقوله: "فكلّ فاعل مرفوع" يُستثنى منه ما نُصب على جهة القلب، نحو: (خرق الثوبُ المسمارَ) و(كسر الزجاجُ الحجرَ)[3]، وقد حُمل عليه قراءة

منزعٍ فقهيٍّ مشترك، ثم جرت مجرى العلل والقواعد أو الضوابط". القواعد الفقهية للندوي: ٥٤.

(١) هو أحمد بن عمر الحازمي، صاحب كتاب: فتح رب البرية في شرح نظم الأجرومية.

(٢) فتح رب البرية: ٣٠٠.

(٣) ينظر شرح الكتاب للسيرافي ٢٣٩/١، وشرح التسهيل لابن مالك ٢/ ٢٩، وشرح الكافية الشافية ٢/ ٦١٢، وارتشاف الضرب ٢٣٧٣/٥، ومغني اللبيب: ٩١٧، والمقاصد الشافية ٥٤٢/٢، ٥٤٣.

ابـن كـثير: "فَتَلَقَّـى آدمَ مـن ربِّـهِ كلمـاتٌ فـأتَّمَّهُنّ"[1] بنـصب (آدم) ورفـع (كلمات)[2].

وجاء منه قول الشاعر:

مثلُ القنافذِ هدَّاجُون قد بَلَغَتْ❖❖نجرانَ أو بَلَغَتْ سَوءاتِهِمْ هَجْرُ[3]

بنصب (سوءات) ورفع (هجر).

قال ابن مالك : "وقد يحملهم ظهور المعنى على إعراب كلّ واحد من الفاعل والمفعول به بإعراب الآخر، كقولهم: (خرق الثوبُ المسمارَ)"[4] .

والثانية: قوله[5] أيضاً في النسبة بين العَلَم والمعرفة: "فكلُّ علم معرفة ، وليس كلُّ معرفة علماً"[6].

---

(١)البقرة: ٣٧.

(٢)ينظر السبعة في القراءات: ١٥٤ ، والتيسير في القراءات السبع: ٧٣ .

(٣)من البسيط ، وهو للأخطل ، ينظر الديوان: ٩٥ ، وشرح الكتاب للسيرافي ١/ ٢٣٩ ، وبلا نسبة في الأصول ٣/ ٤٦٤ ، والجمل: ٢٠٣ ، و(هدَّاجون): جمع (هدَّاج)، وهو الذي يمشي في ارتعاش. ينظر الصحاح (هدج) ١/٣٤٩، ويُروى البيت في الديوان:

على العِيارات هدَّاجُون قد بَلَغَتْ ❖❖ نجرانَ أو حُدِّثَتْ سوءاتِهِمْ هَجْرُ

فلا يكون فيه شاهد.

(٤)شرح الكافية الشافية ٢/ ٦١٢

(٥) أي: صاحب النص السابق.

(٦) فتح رب البرية: ٤٣١ .

ومفاد هذه النسبة: أن ما يصدق عليه أنه علم كـ(زيد) يصدق عليه معرفة، وما يصدق عليه أنه معرفة قد يكون علماً كـ(زيد)، وقد يكون غير علم كـ(نحن) و(هذا) ونحوهما، فالمعرفة أعمّ، والعَلَم أخصّ.

وقوله: "فكلُّ علم معرفة" يُستثنى منه نحو: (رُبَّ زيدٍ لقيته)، ونحو(لكلِّ فرعونٍ موسى)، قال الرضي: "وقد يُنكَّر العلم قليلاً، فإمَّا أن يُستعمل بعدُ على التنكير، نحو: (رُبَّ زيدٍ لقيته)، وقولك: (لكلِّ فرعونٍ موسى)؛ لأن (رُبَّ) و(كلّ) من خواصّ النكرات..."[1].

وإذا ثُنِّي العلم أو جُمع تنكَّر[2]، كقول الشاعر:

رأيت سعوداً من شعوبٍ كثيرة❖❖فلم أرَ سعداً مِثْلَ سعد بن مالكِ[3]

وإن قُصد تعريفه بعد تثنيته أو جمعه عُرِّف بالأداة[4] كقول الشاعر:

وقبليَ مات الخالدانِ كلاهما❖❖عَميدُ بني حَجْوان وابن المُضلَّلِ[5]

وهذه المستثنيات لا تُخرج الكلِّي عن وصْفه بالكلِّيَّة[6]، فكلُّ علَم معرفة، وكلُّ فاعل مرفوع، وهو حكم ثابت بالإجماع[7]، وإن تخلَّف عنه

---

(١) شرح الكافية ٣ /٢٥٧ .

(٢) ينظر شرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٨١ ، وشرح الكافية للرضي ٣/ ٢٥٧ .

(٣) من الطويل، وهو لطرفة. ينظر الديوان: ١١٧ ، والتذييل والتكميل ٢/ ٣٢٤ ، وبلا نسبة في الكتاب ٣/ ٣٩٦، والمقتضب ٢/ ٢٢٠ .

(٤) ينظر شرح التسهيل لابن مالك ١/١٨١ ، وتمهيد القواعد ٢/ ٦٢١.

(٥) من الطويل، وهو للأسود بن يعفر. ينظر الديوان: ٥٧ ، ولسان العرب (خلد) ١٦٥/٣ ، وبلا نسبة في شرح التسهيل لابن مالك ١/١٨١ .

(٦) وهو أحد قولي الفقهاء. ينظر الاستثناء من القواعد الفقهية: ٩٩.

(٧) ينظر الجمل: ٢٠٣ .

بعض الجزئيَّات، قال الشاطبي: " الأمر الكلِّيُّ إذا ثبت كلِّيّاً فتخلُّف بعض الجزئيَّات عن مقتضى الكلِّيَّة لا يُخرجه عن كونه كلِّيّاً"[١].

والمتخلِّفات الجزئية في عدم تأثيرها كالشَّاذِّ الذي لا حكم له، ولا تُنقضُ به قاعدة، وهذا يجري في سائر العلوم؛ فالشاذُّ لا يُعارض الكلِّيَّ الثابت[٢]، قال أحد الباحثين: "فإن لكلِّ علمٍ قواعد؛ فهناك قواعد أصولية وقانونية ونحوية وغيرها؛ فالقاعدة عند الجميع هي أمرٌ كلِّيٌّ ينطبق على جميع جزئيَّاته، مثل قول النحاة: الفاعل مرفوع، والمضاف إليه مجرور، وقول الأصوليين: الأمر للوجوب، والنهي للتحريم، فمِثْلُ هذه القاعدة سواء في النحو أو في أصول الفقه أو ما سواهما من العلوم قاعدة تنطبق على جميع الجزئيَّات؛ بحيث لا يندُّ عنها فرعٌ من الفروع، وإذا كان هناك شاذٌّ وخرج عن نطاق القاعدة فالشاذُّ أو النادر لا حكم له، ولا ينقض قاعدة"[٣].

رابعاً: الخلاف في مسائل هذه النسبة:

الغالب في مسائل هذه النسبة أنها مسائل متفق عليها، وقد يقع الخلاف في بعضها، كخلافهم في مصطلحي الجملة والكلام، فمن النحويين من يرى أن بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً كما تقدَّم، فيقول: (كلّ كلام جملة، وليست كلّ جملة كلاماً) وهذا مذهب الرضي[٤] وابن هشام[٥] والأزهري[٦].

---

(١) الموافقات ٢/ ٨٣.

(٢) ينظر القواعد الفقهية للندوي: ٤١، ٤٤.

(٣) المرجع السابق: ٤١.

(٤) شرح الكافية ١/ ٣٣.

(٥) مغني اللبيب: ٤٩٠.

(٦) موصل الطلاب: ٣١.

وفريق يُسوِّي بين الجملة والكلام، ويرى أنهما مصطلحان مترادفان، وهو ظاهر قول الزمخشري في المفصَّل[1].

قال ابن هشام: "الكلام هو القول المفيد بالقصد، والمراد بالمفيد: ما دلّ على معنى يحسن السكوت عليه، والجملة عبارةٌ عن الفعل وفاعله كـ(قام زيد) والمبتدأ وخبره كـ(زيد قائم) وما بمنزلة أحدهما، نحو: (ضُرب اللص) و(أقائم الزيدان؟)، و(كان زيد قائماً)، و(ظننته قائماً)، وبهذا يظهر لك أنهما ليسا مترادفين كما يتوهّمه كثير من الناس، وهو ظاهر قول صاحب المفصَّل؛ فإنه بعد أن فرغ من حدِّ الكلام قال: (ويُسمَّى جملة)، والصواب أنها أعمّ منه، إذ شرطه الإفادة بخلافها، ولهذا تسمعهم يقولون: جملة الشرط، جملة الجواب، جملة الصِّلة، وكلُّ ذلك ليس مفيداً فليس بكلام"[2].

خامساً: الإشكال في تحديد هذه النسبة:

ذكرتُ في أوّل هذا الفصل أن الكلِّيَّين قد يكون بينهما تساوٍ، أو تباين، أو عموم وخصوص مطلق، أو عموم وخصوص وجهي.

والإشكال في تحديد النسبة بين كلِّيّين أمرٌ وارد، فربَّما يقع الفكر على نسبةٍ ما، ثم يتبيَّن أن الأمر بخلاف ذلك، والإشكال في هذا الموضوع على وجهين:

---

(١) المفصل: ٢٣.

(٢) مغني اللبيب: ٤٩٠.

الوجه الأول: أن يتردَّد الكلِّيان بين نسبتي التباين والعموم والخصوص المطلق:

إذا كان الكلِّيان لا يجتمعان في الصِّدق على شيء فالنسبة بينهما نسبة تباين، وإذا كانا يجتمعان في الصّدق على شيء وينفرد أحدهما بالصِّدق على شيء آخر فالنسبة بينهما نسبة عموم وخصوص مطلق[1].

وقد وقع الإشكال في هاتين النسبتين في مسألة (البدل والعوض)، وذلك في النصَّين التاليين:

أ_ قال ابن جني في الفرق بين البدل والعوض: "وإنما يقع البدل في موضع المبدل منه، والعوض لا يلزم فيه ذلك؛ ألا تراك تقول في الألف من (قام) إنها بدل من الواو التي هي عين الفعل، ولا تقول فيها إنها عوض منها، وكذلك يُقال واو (جُوَن) وياء (مِيَر) إنها بدل للتخفيف من همزة (جُؤَن)[2] و(مِئَر)[3] ولا تقول إنها عوض منها، وكذلك تقول في لام (غازٍ) و(داعٍ) إنها بدل من الواو ولا تقول إنها عوض منها.

وتقول في العوض إن التاء في (عِدَة) و(زِنة) عوض من فاء الفعل ولا تقول إنها بدل منها، فإذا قلت ذلك فما أقلَّه وهو تجوُّزٌ في العبارة، وسنذكر لِمَ ذلك؟

---

(١) ينظر المبحث الأول من الفصل الأول.

(٢) جمع جُونة، وهي سُليلة مستديرة مُغشّاة أَدَماً تكون مع العطّارين. ينظر لسان العرب (جون) ١٣/١٠٣.

(٣) جمع مِئرة، وهي العداوة. ينظر لسان العرب (مار) ٥/١٥٨.

وتقول في ميم (اللهمَّ) إنها عوض من (يا) في أوَّله ولا تقول بدل، وتقول في تاء (زنادقة) إنها عوض من ياء (زناديق) ولا تقول بدل، وتقول في ياء (أيْنُق) إنها عوض من عين (أنْوُق) فيمن جعلها (أَيْفُل)، ومن جعلها عيناً مقدَّمة مغيَّرة إلى الياء جعلها بدلاً من الواو، فالبدل أعمُّ تصرفاً من العوض، فكلُّ عوضٍ بدل، وليس كلّ بدلٍ عوضاً"[1].

ب_ وقال الثمانيني: "فأمّا قول الشاعر:

هما نفثا في فيَّ من فَمَويهما❖❖على النَّابحِ العاوي أشدَّ رجامِ [2]

فقال قوم: اضطرّ الشاعر فجمع بين العوض والمعوَّض.

والصحيح أن الميم ليست عوضاً من الواو، وإنما هي بدل، وكلُّ بدل عوض، وليس كلُّ عوضٍ بدلاً، والفرق بين العوض والبدل أن البدل يجتمع مع المبدل ويحلُّ محلَّه، والعوض لا يجتمع مع المعوَّض ولا يحلُّ محلَّه، وإنما يتأخَّر عن مكان المعوَّض ويتقدَّم عليه، فلمَّا كانت الميم بدلاً من الواو جاز أن يُجمع بينهما من حيث كانت بدلاً، لا عوضاً خالصاً"[3].

ويُلحظ في هذين النصَّين ما يلي:

١_ اتفق النصَّان على أن بين البدل والعوض عموماً وخصوصاً مطلقاً، واختلفا في تحرير ذلك؛ فابن جني يقول "فكلّ عوضٍ بدل، وليس كلّ بدل عوضاً"، والثمانيني يقول: "وكلّ بدل عوض، وليس كلّ عوض بدلاً".

---

(١) الخصائص ١/ ٢٦٥.

(٢) من الطويل، وهو للفرزدق.ينظر الديوان ٢/ ٢١٥، والكتاب ٣/ ٣٦٥، وخزانة الأدب ٤/ ٤٦٠، ٤٦٢.

(٣) شرح التصريف: ٣٤٤_٣٤٦.

٢ــ لم يلتزم النصان بما ارتأياه في هذه المسألة:

ــ فابن جني يقول: "فكلّ عوضٍ بدل"، ومعناه أن ما يصدق عليه أنه عوض كالتاء في (عدة) و(زِنة) يصدق عليه أنه بدل، لكنه خالف هذا بقوله: "وتقول في العوض: إن التاء في (عِدة) و(زِنة) عوض من فاء الفعل، ولا تقول إنها بدل منها، فإذا قلت ذلك فما أقلَّه وهو تجوُّز في العبارة".

ــ والثمانيني يقول: "وكلّ بدل عوض" ومعناه: أن ما يصدق عليه أنه بدل كالميم في (فَمَويهما) يصدق عليه أنه عوض، لكنه خالف هذا بقوله: "والصحيح أن الميم ليست عوضاً من الواو، وإنما هي بدل".

٣ــ يرى ابن جني والثمانيني أن البدل يكون في موضع المبدل منه كالألف من (قام)، والميم من (فَمَويهما)، وأن العوض يكون في غير موضع المعوَّض منه كالتاء في (عِدة) و(زِنة) وهذا يعني أن البدل والعوض شيئان مختلفان لا يجتمعان في الصِّدق على شيء، فالنسبة بينهما نسبة تباين، لا نسبة عموم وخصوص مطلق، وقد أشار لذلك بعض النحويين، فقال العكبري: "العوض مخالف للبدل، فبدل الشيء يكون في موضعه، والعوض يكون في غير موضع المعوَّض منه"[(١)]، وقال المرادي: "والفرق بينهما (أي: بين البدل والعوض) أن البدل لا يكون إلا في موضع المبدل منه كهاء (هرقت) ونحوه، والعوض يكون في غير موضع المعوَّض منه كتاء (عِدة) و همزة (ابن) وياء (سُفَيْرج)[(٢)]، ولا يُقال في هذا بدلٌ إلا تجوُّزاً مع قلَّته"[(٣)].

---

(١) التبيين: ١٣٥.

(٢) هكذا وردت، والصواب: سُفَيريج.

(٣) توضيح المقاصد ٣/ ٢٠٦.

٤ــ قول ابن جني: "وإنما يقع البدل في موضع المبدل منه، والعوض لا يلزم فيه ذلك" يُفهِم أن العوض أعمُّ من البدل؛ لأنه قد يكون في موضع المعوَّض منه وربما لا يكون، لكنه خالف هذا المفهوم بقوله: "والبدل أعمُّ تصرُّفاً من العوض، فكلُّ عوض بدل، وليس كلُّ بدلٍ عوضاً".

٥ــ قول الثمانيني: "وكلُّ بدلٍ عوض، وليس كلُّ عوضٍ بدلاً" جرت عليه عبارات بعض المتأخرين، كقول الخضري: "فكلُّ بدل عوض، ولا عكس"[1] أي: وليس كلُّ عوض بدلاً.

وجاءت هذه العبارة ضمن قوله: "لا يجب كون العوض في محلّ المعوَّض منه كتاء (عِدة) وألف (ابن)، أمَّا البدل فيجب فيه ذلك كما في (ماء) و(ماه)، و(ثعالي) و(ثعالب)، فكلُّ بدل عوض، ولا عكس"[2].

وفي هذا النص يظهر ما بين البدل والعوض من عموم وخصوص مطلق دونما إشكال.

وقوله: "وأمَّا البدل فيجب فيه ذلك" يشير إلى خصوص البدل، إذ يجب أن يكون في محلّ المبدل منه.

وقوله: "فكلُّ بدل عوض ولا عكس" يعني: أن ما يصدق عليه أنه بدل كالهمزة في (ماء) يصدق عليه أنه عوض، وما يصدق أنه عوض قد يكون بدلاً كالهمزة في (ماء)، وقد يكون غير بدل كالتاء في (عِدَة).

---

(١) حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على الألفية ٢/ ٧٦.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٧٦.

٦ ـ تردُّد البدل والعوض بين نسبتي التباين والعموم والخصوص المطلق أشار إليه أحد الباحثين، فقال: إن "بين الإبدال والتعويض ـ على المشهور ـ التباينَ، إذ يُشترط في الإبدال كون البدل في مكان المبدل منه، ويُشترط في التعويض أن يكون العوض في غير مكان المعوَّض منه، وعلى غير المشهور: يكون بينهما العموم والخصوص المطلق، فكلُّ إبدالٍ تعويض ولا عكس، إذ يجتمعان في نحو: (فرازيق)، وينفرد التعويض في نحو: (عِدة) و(زِنة) و(ابن)"[1].

والوجه الثاني: أن يتردَّد الكلِّيَّان بين نسبتي العموم والخصوص الوجهي والعموم والخصوص المطلق.

يُقابل نسبة العموم والخصوص المطلق نسبةُ العموم والخصوص الوجهي، وهي تكون بين كلِّيّين يجتمعان في الصِّدق على شيء، وينفرد كلٌّ منهما بالصِّدق على شيء آخر[2].

وقد وقع الإشكال بين هذه النسبة ونسبة العموم والخصوص المطلق في بناءي (مِفْعَال) و(مِفْعَل) من أسماء الآلة، وذلك في النصّ الآتي:

قال ابن يعيش: "وقيل[3]: إن (مِفْعَلاً) مقصور عن (مِفْعَال) ـ وإن كان (مِفْعَل) أكثر استعمالاً ـ ويُؤيِّد ذلك أن كلّ ما جاز فيه (مِفْعَل) جاز فيه (مِفْعَال)، نحو: (مِقْرَض ومِقْرَاض)، و(مِفْتَح ومِفْتَاح)، وليس كلّ ما جاز

---

(١) هامش شرح الشافية للرضي ٣/ ٧٠، ٧١.

(٢) ينظر المبحث الأول من الفصل الأول.

(٣) هو قول الخليل. ينظر الكتاب ٤/ ٣٥٥، ٣٥٦، والمخصص ١/ ٢١٤.

فيه (مِفْعَال) جاز فيه (مِفْعَل)، قالوا: ولذلك صحَّت العين في (مِخْيَط) و(مِجْوَل)، ولم تُقلب كما قُلبت في (مَقَام)، و(مَقَال)، قالوا: لأنها مقصورة عمّا تلزم صحته، وهو(مِخْيَاط) و(مِجْوَال)؛ لوقوع الألف بعدها، ونظير ذلك: (العَوَاوِر) ولم يقلبوا الواو همزة كما قلبوها في (أوائل)؛ وذلك أن (العَوَاوِر) مقصور عن (العَوَاوِير)، فكما لا يلزم القلب في (العَوَاوِير) لبعد الواو عن الطرف كذلك ههنا، فاعرفْه"[1].

ويُلحظ في هذا القول ما يلي:

١ـ أنه قرّر قاعدة عامَّة، وهي أن ما كان على (مِفْعَل) من أسماء الآلة فهو مقصور عن (مِفْعَال).

٢ـ أنه صريحٌ فيما بين (مِفْعَل) و(مِفْعَال) من عموم وخصوص مطلق؛ فكل ما جاز فيه (مِفْعَل) جاز فيه (مِفْعَال)، وليس كلّ ما جاز فيه (مِفْعَال) جاز فيه (مِفْعَل)[2].

والأعمُّ المطلق هو(مِفْعَال)، والأخصّ المطلق هو(مِفْعَل)، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (مِقْرَض و مِقْرَاض) و(مِفْتَح و مِفْتَاح)، وينفرد (مِفْعَال)ـ وهو الأعمّ ـ بالصِّدق على نحو: (مِصْبَاح)، إذ لا يُقال: (مِصْبَح).

٣ـ هذه النسبة فيها نظر، ويتَّجه النظر إلى جزئها الأوّل، وهو قوله: "كلّ ما جاز فيه (مِفْعَل) جاز فيه (مِفْعَال)"، فهو تعميم منقوصٌ بنحو:

---

(١) شرح المفصل ٦/ ١١١.

(٢) قال أبو حيان: "ولا ينقاس هذا القصر إلا في الشعر، لا يُقال في (مِصْبَاح): (مِصْبَح)". ارتشاف الضرب ٢/ ٥٠٨.

(مِكْسَح)[1]، إذ لم يرِدْ فيه (مِكْسَاح)[2]، وذلك يدلُّ على أن ما كان على (مِفْعَل) لا يلزم أن يكون مقصوراً عن (مِفْعَال)، وقد حسنت عبارة أبي حيان حين قال: "و(مِفْعَل) في بعضها مقصور عن (مِفْعَال)"[3]. فعبَّر بـ (بعضها) ولم يُعمِّم.

٤ــ وبهذا يتبيَّن أن (مِفْعَلاً) و(مِفْعَالاً) ليس بينهما عموم وخصوص مطلق ــكما في قول ابن يعيش ــ وإنما بينهما عموم وخصوص وجهي؛ فهما يجتمعان في الصِّدق على نحو: (مِقْرَض ومِقْرَاض) و(مِفْتَح و مِفْتَاح)، وينفرد (مِفْعَل) بالصِّدق على نحو: (مِكْسَح)، وينفرد (مِفْعَال) بالصِّدق على نحو: (مِصْبَاح).

٥ــ قد يُسوَّغ قوله: "كلّ ما جاز فيه (مِفْعَل) جاز فيه (مِفْعَال)" بأن مِكْسَحاً ــ وما كان على نحوه مما لم يأتِ على (مِفْعَال) ــ من المستثنيات التي تطرأ على الكلِّيِّ، ولا تُخرجه عن وصفه بالكلِّيَّة، فهي في حكم ما ليس له وجود، وعلى هذا تبقى النسبة بين (مِفْعَل) و(مِفْعَال) نسبة عموم وخصوص مطلق.

* * *

(١) المِكْسَح و المِكْسَحَة: هو ما يكنس به. ينظر إكمال الإعلام ٢/ ٦٦٨، والمعجم الوسيط ٢/٧٨٦.

(٢) ينظر المخصص ١/ ٢١٤.

(٣) ارتشاف الضرب ٢/ ٥٠٧.

الفصل الثاني: الدراسة التطبيقية:

يتكوّن هذا الفصل من مبحثين، أحدهما يتعلّق بالمصطلحات، والآخر يتعلّق بالأحكام، وهما المظهران اللذان برزت فيهما هذه النسبة عند النحويين، وقد تتبّعتُ مسائلهما، وأثبتُّ منها ما يكون مورد التطبيق لهذه النسبة.

المبحث الأول: ما بينهما عموم وخصوص مطلق في المصطلحات(١).

١_ الكلام والقول:

الكلام: هو اللفظ المفيد: والمراد بالمفيد: ما يُفهَم منه معنى يحسن السكوت عليه كـ(قام زيد)(٢).

والقول: يُطلق على الكلمة المفردة كـ(زيد)، وعلى المركبة بلا فائدة كـ(كان أخوك)، وعلى المركب المفيد كـ(قام زيد)(٣).

فالقول أوسع من الكلام والنسبة بينهما نسبة عموم وخُصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه كلام كـ(قام زيد) يصدق عليه أنه قول، وما يصدق عليه أنه قول قد يكون كلاماً كالمثال المتقدّم، وقد يكون غير كلام كـ(زيد) و(كان أخوك)، "فكلُّ كلامٍ قول، وليس كلُّ قولٍ كلاماً"(٤).

---

(١) تقدّم في الفصل السابق نماذج من المصطلحات التي بينها عموم وخصوص مطلق كالجملة والكلام، ولن أُعيد القول فيها درءاً للتكرار.

(٢) ينظر الخصائص ١/ ١٧، وشرح الكافية الشافية ١/ ١٥٧ .

(٣) ينظر المرجعان السابقان.

(٤) المرجعان السابقان.

والأعمُّ المطلق في هذه المسألة هو القول، والأخصُّ المطلق هو الكلام، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (قام زيد)، وينفرد القول _لعمومه_ بالصِّدق على (زيد) و(كان أخوك).

وقد ظهر من كلام سيبويه ما يشير إلى التفرقة بين المصطلحين، جاء في الكتاب[1]: "واعلم أنّ (قُلت) إنما وقعت في كلام العرب على أن يُحكى بها، وإنما يُحكى بعد القول ما كان **كلاماً لا قولاً**، نحو: (قلت: زيدٌ منطلقٌ)؛ لأنه يحسن أن تقول: (زيدٌ منطلقٌ)".

وتظهر فائدة الفرق بين الكلام والقول في إجماع الناس على أن يقولوا: القرآن كلام الله، ولا يُقال: القرآن قول الله، وذلك أن هذا موضعٌ لا يكون إلا أصواتاً مفيدة، فعُبِّر عنه بالكلام، وعُدِل به عن القول الذي قد يكون غير مفيد[2]، جاء في اللسان[3]: "قال أبو الحسن: ثم إنهم قد يتوسَّعون فيضعون كلَّ واحدٍ منهما موضع الآخر".

٢_ التأليف والتركيب:

قال ابن مالك: "الكلام وما يتألّف منه"[4]، ولم يقل: وما يتركَّب منه[5].

والفرق بين المصطلحين[6]:

---

(١) الكتاب ١/ ١٢٢ .

(٢) ينظر الخصائص ١/ ١٨ .

(٣) (كلم) ١٢/ ٥٢٣ .

(٤) الألفية: ٦٩ .

(٥) ينظر فتح رب البرية: ٣٣ .

(٦) ينظر التصريح ١/ ١١٧ .

_ أن التألُّف أو التأليف يعني: تحقُّق التناسب بين الجزأين.

والتركيب يعني: ضمّ كلمة إلى أخرى فأكثر.

ويُؤخذ من هذين المفهومين ما يلي:

١_ أن التناسب شرطٌ في التأليف، وإذا لم تكن هناك مناسبة _وهي إمكان إيقاع المسند والمسند إليه_ فحينئذٍ ينتفي الكلام ولو وُجد المسند والمسند إليه، فنحو: (قام الجدار)، أو(طار الجدار) أو(مات الجدار) مركّبٌ من فعل وفاعل وليس بكلام مؤلف؛ لأنه وإن وُجد المسند والمسند إليه إلا أنه ليس بينهما تناسب، فلا يمكن أن يقوم الجدار أو يطير أو يموت، ونحو: (قام زيد) مركب، ومؤلف أيضاً؛ لأن القيام صفة، وزيداً موصوف، والمناسبة بين الجزأين متأتّية؛ لأن زيداً يمكن أن يقع منه القيام[١].

٢_ أن النسبة بين التأليف والتركيب نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه مؤلَّف كـ(قام زيد) يصدق عليه أنه مركَّب، وما يصدق عليه أنه مركَّب قد يكون مؤلَّفاً كهذا المثال، وربما لا يكون كـ(قام الجدار)، "فكلُّ مؤلَّف مركَّب من غير عكس"[٢].

والأعمُ المطلق هو التركيب، والأخصّ المطلق هو التأليف، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (قام زيد)، وينفرد التركيب _لعمومه_ بالصِّدق على نحو: (قام الجدار).

---

(١) ينظر فتح رب البرية: ٣٣.

(٢) التصريح ١/١١٧ .

٣_ الإخبار والإسناد:

ذهب جمهور النحويين إلى أن الكلام ينحصر في قسمين: الخبر والإنشاء[١]، قال السيوطي: "فالحذّاق من النحويين وغيرهم، وأهل البيان قاطبةً على انحصاره في الخبر والإنشاء"[٢].

والخبر مصطلح يَرِدُ بلفظ (الإخبار)[٣]، وهو يستعمل في معنى (الإسناد)[٤]، والفرق بين الإخبار والإسناد:

_ أن الإخبار أو الخبر مخصوصٌ بما صحَّ أن يحتمل الصِّدق والكذب نحو: (قام زيد)، وهو ضدّ الإنشاء[٥].

_ وأمَّا الإسناد فيشمل الإخبار والإنشاء[٦]، وهو يعني: ضَمّ كلمتين إلى أخرى على وجهٍ مفيد[٧].

---

(١) ينظر الإخبار بالجملة الإنشائية، دراسة في الأحكام في ضوء المعنى: ١٨٨، ضمن مجلة الجمعية العلمية السعودية للغة العربية، العدد الخامس، جمادى الآخرة ١٤٣١هـ.

(٢) همع الهوامع ١/ ٥٢ .

(٣) ينظر اللباب للعكبري ١/ ٤٨ .

(٤) ينظر اللباب للعكبري ١/ ٤٨، وحاشية الصبان على شرح الأشموني ١/ ٥٧.

(٥) ينظر اللباب للعكبري ١/ ٤٨، والتذييل والتكميل ١/ ٣٧، والكليات: ٦٥١، وهمع الهوامع ١/ ٥٢ .

(٦) ينظر حاشية الصبان على شرح الأشموني ١/ ٥٧ .

(٧) ينظر التذييل والتكميل ١/ ٤٨، والكليات: ١٣٧، والمعجم الوسيط (سند): ٤٥٤.

فالإسناد أوسع من الإخبار، والمصطلحان بينهما عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه إخبار كـ(قام زيد) يصدق عليه أنه إسناد، وما يصدق عليه أنه إسناد قد يكون إخباراً كـ(قام زيد)، وربما لا يكون كـ(قُمْ)، "فكلُّ إخبار إسناد، وليس كلُّ إسناد إخباراً"[1].

والأعمُّ المطلق في هذه المسألة هو الإسناد، والأخصُّ المطلق هو الإخبار، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (قام زيد)، وينفرد الإسناد _لعمومه_ بالصِّدق على نحو: (قُمْ).

٤_ المتمكِّن والأمْكَن:

الاسم في العربية ضربان: متمكِّن وهو المعرب، وغير متمكِّن وهو المبني الذي عرض فيه شبه الحرف[2].

والمتمكِّن ضربان: متمكِّن أمْكَن وهو المنصرف كـ(زيد) و(عمرو)، ومتمكِّن غير أمْكَن وهو الممنوع من الصرف كـ(أحمد) و(مساجد)[3].

والتمكُّن يعني: رسوخ القدم في الاسميَّة، قال ابن يعيش: "وقولنا: اسم متمكِّن، أي: راسخ القدم في الاسمية، وقولنا: اسم متمكِّن، أي: هو بمكانٍ منها، أي: لم يخرج إلى شبه الحرف فيمتنع من الإعراب"[4]، ثم قال:

---

(١) اللباب للعكبري ١/ ٤٨ .

(٢) ينظر التبصرة والتذكرة ١/ ٨١، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ٣٩، وشرح المفصل لابن يعيش ١/ ٥٧، والمساعد ١/ ٢٢ .

(٣) تنظر المراجع السابقة .

(٤) شرح المفصل ١/ ٥٧.

"والأمْكَن: على زنة (أَفْعَل) التي للتفضيل، أي: هو أتمُّ تمُّكناً من غيره، لم يعرض فيه شبه الحرف فيُخرجه إلى البناء، ولم يشابه الفعل فينقص تمكُّنه، ويمتنع منه بعض حركات الإعراب وهو الجرّ، ويمتنع منه التنوين الذي هو من خصائص الأسماء، فكان بذلك أمْكَن من غيره، أي: أرسخ قدماً في مكانه من الاسمية"[1].

والنسبة بين المتمكِّن والأمْكَن نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه أمْكَن كـ(زيد) يصدق عليه أنه متمكِّن، وما يصدق عليه أنه متمكِّن قد يكون أمْكَن كـ(زيد)، وقد يكون غير أمْكَن كـ (أحمد)، " فكلُّ أمْكَن متمكِّن، وليس كلُّ متمكِّنٍ أمْكَن"[2].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو المتمكِّن، والأخصّ المطلق هو الأمْكَن، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على (زيد)، وينفرد المتمكِّن ـ لعمومه ـ بالصِّدق على (أحمد) ونحوه مما هو ممنوع من الصرف.

٥ـ المضمر والمكنّى:

المضمر مصطلح بصريّ[3]، ويُطلق عليه الكوفيون: المكنّى[4]، ويرون أن المصطلحين من قبيل الأسماء المترادفة، فمعناهما واحد، وإن اختلفا من جهة اللفظ.

---

(١) المرجع السابق ١/ ٥٧ .

(٢) المرجع السابق ١/ ٥٧ .

(٣)ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/ ٨٤، وارتشاف الضرب ٩١١/٢، وهمع الهوامع ٢٢٣/١ .

(٤) وربما يطلقون عليه الكناية. ينظر معاني القرآن للفراء ١٩/١، والمراجع السابقة.

وأمّا البصريون فيقولون: المضمرات نوع من المكنّيات؛ وذلك أن الكناية إقامة اسم مقام اسم لضربٍ من التورية أو الإيجاز، وقد تكون بالأسماء المضمرة، أو بالأسماء الظاهرة من مثل: (فُلان، والفُلان)، و(كَيْت و كَيْت)، و(كذا و كذا).

فـ(فُلان) كناية عن أعلام الأناسّي، و(الفُلان) كناية عن أعلام البهائم، و(كَيْت وكَيْت) كناية عن الحديث المُدْمَج، و(كذا وكذا) كناية عن العدد المبهم[1].

ومفاد مذهب البصريين: أن المكنّى أوسع مفهوماً من المضمر، والنسبة بين المصطلحين نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه مضمر نحو: (أنا، وأنت، وهو) يصدق عليه أنه مكنّى، وما يصدق عليه أنه مكنّى قد يكون مضمراً، وقد يكون اسماً ظاهراً كـ(فُلان) و(الفُلان) ونحوهما، "فكلّ مضمر مكنّى، وليس كلّ مكنّى مضمراً"[2].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو المكنّى، والأخصّ المطلق هو المضمر، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (أنا، وأنت، وهو)، وينفرد المكنّى ـ لعمومه ـ بالصِّدق على نحو: (فلان) و(الفلان) و(كَيْت وكَيْت) ونحوها.

---

(١) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/٨٤ .

(٢) المرجع السابق ٣/٨٤ .

٦_ التعليق والإلغاء:

التعليق ضربٌ من الإلغاء، والفرق بينهما: أن الإلغاء إبطال عمل العامل لفظاً ومحلّاً، والتعليق: إبطال عمله لفظاً لا محلّاً[١]، والنسبة بين المصطلحين نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه تعليق نحو: (علمتُ إنّ زيداً لقائم) فهو إلغاء، وما يصدق عليه أنه إلغاء قد يكون تعليقاً نحو: (علمتُ إنّ زيداً لقائم)، وقد يكون غير تعليق نحو: (زيدٌ قائمٌ ظننت)، "فكلّ تعليق إلغاء، وليس كل إلغاء تعليقاً"[٢].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو الإلغاء، والأخصّ المطلق هو التعليق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (علمتُ إنّ زيداً لقائم)، وينفرد الإلغاء _لعمومه_ بالصِّدق على نحو: (زيدٌ قائمٌ ظننت).

ولـمّا كان التعليق نوعاً من الإلغاء لم يجز أن يُعلَّق من الأفعال إلا ما يجوز إلغاؤه، وهو(علم) وأخواته من أفعال القلوب، وهذا قول الجمهور[٣].

وتوسّع بعض النحويين في المسألة فذهب إلى أن التعليق لا يختصّ بأفعال القلوب، وإنما يجوز في سائر الأفعال، كقوله تعالى: ﴿ثُمَّ لَنَنزِعَنَّ مِن كُلِّ شِيعَةٍ أَيُّهُمْ أَشَدُّ عَلَى الرَّحْمَٰنِ عِتِيًّا﴾[٤]، وعُزي هذا الرأي ليونس[٥].

---

(١) ينظر المرجع السابق ٨٦/٧ .

(٢) المرجع السابق ٨٦/٧ .

(٣) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٧/ ٨٦، والدر المصون ٦٢٢/٧ .

(٤) مريم: ٦٩ .

(٥) ينظر شرح الكتاب للسيرافي ٣/ ١٦٣، وشرح المفصل لابن يعيش ٣/ ١٤٦، وشرح التسهيل لابن مالك ٢٠٨/١، والدر المصون ٧/ ٦٢١ .

٧_ المثبَت والموجَب:

المثبَت والموجَب مصطلحان مشهوران، وهما يتردَّدان كثيراً في باب الاستثناء، والظاهر من عبارات النحويين أنهما مترادفان، ومعناهما: الكلام الذي لم يُسبق بنفيٍ أو شبهه، جاء في تمهيد القواعد[١]: "والموجَب من الكلام في الاستثناء ما كان الكلام بعد (إلا) مثبتاً فيه"، واستعمل الشاطبيُّ كلا المصطلحين لهذا المعنى، فقال في موضع: "فإذا كان الكلام موجباً فالنصب في (غير)، نحو: (أتاني القوم غيرَ زيد)، وإن كان غير موجب فالإتباع _إن لم يكن العامل مفرَّغاً وهو المختار_ نحو: (ما أتاني القوم غير زيد)"[٢]، وقال في موضع آخر: "الاستثناء على ضربين، أحدهما: أن يقع في كلام مثبت، والثاني: أن يقع في كلامٍ منفيّ أو ما أشبه المنفيّ"[٣] وقال أحد المتأخرين: "والموجَب بفتح الجيم: المثبت، وهو ما لايسبقه نفي ولا شبهه"[٤].

ويرى ابن يعيش[٥] أن الموجَب من الكلام ما ليس معه حرف نفي أو شبهه، وأمّا المثبت من الأفعال فهو ما وقع وحدث؛ فنحو: (قام زيد) موجب ومثبت؛ موجبٌ لأنه ليس بمنفي ولا جارٍ مجرى المنفي، ومثبت من حيث إنه قد وقع وكان، وقولك: (يقوم زيد) موجَب وليس بمثبت.

---

(١) ٥/ ٢١٣٧ .

(٢) المقاصد الشافية ٣/ ٣٩١ .

(٣) المقاصد الشافية ٣/ ٣٥٣ .

(٤) حاشية الآجرومية لابن قاسم العاصمي النجدي: ١٠٨ .

(٥) شرح المفصل ٢/ ٧٧ .

ويُتحصَّل من هذا الرأي أن المصطلحين عند ابن يعيش بينهما عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه مثبت نحو: (قام زيد) يصدق عليه أنه موجب، وما يصدق عليه أنه موجب قد يكون مثبتاً كالمثال المتقدِّم، وربما لا يكون نحو: (يقوم زيد)، " فكلّ مثبت موجب، وليس كلّ موجب مثبتاً"[1].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو الموجب، والأخص المطلق هو المثبت، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (قام زيد)، وينفرد الموجب _لعمومه_ بالصِّدق على نحو: (يقوم زيد).

قال ابن يعيش: "والعبرةُ في الاستثناء بالموجب، سواءٌ كان مثبتاً أو غير مثبت، فالمستثنى من الموجَب منصوب أبداً"[2].

٨_ العدل والاشتقاق:

ساق العلماء للعدل تعريفاتٍ عدَّة[3]، ومن جملة هذه التعريفات ما قاله ابن يعيش: "وأمَّا العدل فهو اشتقاق اسمٍ عن اسم على طريق التغيير له، نحو: اشتقاق (عُمرَ) من (عامر)، والمشتقُّ فرعٌ على المشتقِّ منه، والفرق بين العدل وبين الاشتقاق الذي ليس بعدل: أن الاشتقاق يكون لمعنى آخر أُخذ من الأول كـ(ضارب) من (الضَّرْب) فهذا ليس بعدل، ولا من الأسباب المانعة

---

(١) شرح المفصل ٢/ ٧٧.

(٢) المرجع السابق ٢/ ٧٧.

(٣) ينظر مثلاً: الأصول في النحو ٢/٨٨، وشرح المفصل لابن يعيش ١/ ٦١، ٦٢، وشرح الكافية للرضي ١/١١٣، وارتشاف الضرب ٢/٨٥٥، وهمع الهوامع ١/ ٩٧.

من الصرف، لأنه اشتُقَّ من الأصل بمعنى الفاعل، وهو غير معنى الأصل الذي هو الضَّرْب، والعدل هو أن تُريد لفظاً، ثم تعدل عنه إلى لفظ آخر"[1].

ويُؤخذ من هذا النصِّ أمران:

أحدهما: أن العدل ضربٌ من الاشتقاق[2]؛ لأن الاشتقاق على نوعين: اشتقاق بعدل، كاشتقاق (عُمَر) من (عامر)، واشتقاق بغير عدل، كاشتقاق (ضارب) من (الضَّرْب).

والآخر: أن بين العدل والاشتقاق _في ضوء هذا التقسيم_ عموماً وخصوصاً مطلقاً.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه عدل كـ(عُمَر) يصدق عليه أنه اشتقاق، وما يصدق عليه أنه اشتقاق قد يكون عدلاً كـ(عُمَر)، وقد يكون غير عدل كـ(ضارب)، "فكلُّ معدولٍ مشتقّ، وليس كلُّ مشتقٍّ معدولاً"[3].

والأعمُّ المطلق في هذه المسألة هو الاشتقاق، والأخصّ المطلق هو العدل، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على (عُمَر) من (عامر)، وينفرد الاشتقاق _لعمومه_ بالصِّدق على (ضارب) من (الضَّرْب).

٩_ التصريف والاشتقاق:

نبَّه ابن جني على الصِّلة الوثيقة بين التصريف والاشتقاق، فقال: "وينبغي أن يُعلم أن بين التصريف والاشتقاق نسباً قريباً، واتصالاً شديداً؛ لأن التصريف إنما هو أن تجيء إلى الكلمة فتصرِّفها على وجوهٍ شتَّى، مثال

---

(١) شرح المفصل ١/ ٦١، ٦٢.

(٢) وقد صرح بذلك الفارسي. ينظر الإغفال ٢/ ١٤٥، وينظر العدد في اللغة: ٣٠.

(٣) الإغفال ٢/ ١٤٥، والعدد في اللغة: ٣٠.

ذلك أن تأتي إلى (ضَرَبَ) فتبني منه مثل (جَعْفَر) فتقول: (ضَرْبب) ...وكذلك الاشتقاق أيضاً؛ ألا ترى أنك تجيء إلى (الضَّرْب) الذي هو المصدر فتشتقّ منه الماضي فتقول: (ضَرَبَ)، ثم تشتقّ منه المضارع فتقول: (يَضْرِب)، ثم تقول في اسم الفاعل: (ضَارِب)، وعلى هذا ما أشبه هذه الكلمة؟"[1].

وذكر ابن عصفور أن التصريف "هو شبه الاشتقاق، إلا أن الفرق بينهما أن الاشتقاق مختصٌّ بما فعلت العرب من ذلك، والتصريف عامٌّ لما فعلته العرب، ولما نُحدثه نحن بالقياس، فكلُّ اشتقاق تصريف، وليس كلُّ تصريفٍ اشتقاقاً"[2].

ويُلحظ في هذا القول ما يلي:

١ــ أن النسبة بين التصريف والاشتقاق نسبة عموم وخصوص مطلق؛ فما يصدق عليه أنه اشتقاق يصدق عليه أنه تصريف، وما يصدق عليه أنه تصريف قد يكون اشتقاقاً وربما لا يكون، والأعمّ المطلق هو التصريف، والأخص المطلق هو الاشتقاق.

٢ــ لم يسُق ابن عصفور لهذه النسبة من الأبنية ما يجتمع التصريف والاشتقاق في الصِّدق عليه، وما يفترق فيه أحدهما لعمومه عن الآخر، فهي نسبةٌ يعتورها الغموض.

---

(١) المنصف ١/ ٣، ٤.

(٢) الممتع ١/ ٥٢، ٥٣.

٣_ نصَّ ابن عصفور على أن الاشتقاق مختصٌّ بما فعلتْه العرب، وأكّد ذلك السيوطي فيما نقله عن أبي حيان؛ جاء في المزهر[١]: "قال في شرح التسهيل أيضاً: التصريف أعمُّ من الاشتقاق؛ لأن بناء مثل (قَرْدَد) من (الضَّرْب) يُسمَّى تصريفاً ولا يُسمَّى اشتقاقاً؛ لأنه خاصٌّ بما بنتْه العرب".

١٠_ الصحيح والسالم:

الصحيح والسالم مصطلحان يُطلقان على بعض الأفعال، والفعل (الصحيح): هو ما خلت حروفه من أحرف العلة[٢]، وقد يكون مهموزاً كـ(أمر)، أو مضاعفاً كـ(زلزل)، أو لا يكون مهموزاً ولا مضعفاً وهو(السالم) كـ(كتب)[٣].

فالسالم ضربٌ من الصحيح، والنسبة بينهما نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه سالم كـ(كتب) يصدق عليه أنه صحيح، وما يصدق عليه أنه صحيح قد يكون سالماً كهذا المثال، وربما لا يكون كـ(أمر) و(زلزل)، فـ(كلُّ سالمٍ صحيحٌ ولا عكس"[٤].

---

(١) ١/ ٢٧٨.

(٢) ينظر شرح الشافية للرضي ١/ ٣٢، وشرحها للركن ١/ ١٩٧، وهمع الهوامع ٣/ ٣٠٨.

(٣) ينظر همع الهوامع ٣/ ٣٠٨، وشذا العرف: ٥٩.

(٤) همع الهوامع ٣/ ٣٠٨.

والأعمُّ المطلق هو الصحيح، والأخصُّ المطلق هو السالم، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (كتب)، وينفرد الصحيح _لعمومه_ بالصِّدق على نحو: (أمر) و(زلزل).

١١_ المدود والمهموز:

ما آخره همزة من الأسماء على ضربين: ممدود وغير ممدود، فالممدود: كلّ اسم وقع في آخره همزة قبلها ألف زائدة، نحو: (قرَّاء، وكساء، ورداء، وصحراء)، وغير الممدود: كلّ اسم كان في آخره همزة لا ألف قبلها، نحو: (خطأ) و(قارئ)[١].

ويتضح من هذين المفهومين أن بين الممدود والمهموز عموماً وخصوصاً مطلقاً.

وبيان ذلك أن ما يصدق عليه أنه ممدود نحو: (قرَّاء، وكساء، ورداء، وصحراء) يصدق عليه أنه مهموز، وما يصدق عليه أنه مهموز قد يكون ممدوداً كما في هذه الأمثلة، وقد يكون غير ممدود كـ(خطأ) و(قارئ)، فكلّ ممدود مهموز، وليس كلّ مهموز ممدوداً[٢].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو المهموز، والأخص المطلق هو الممدود، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (قرَّاء، وكساء، ورداء، وصحراء)، وينفرد المهموز _لعمومه_ بالصّدق على نحو: (خطأ) و(قارئ).

---

(١) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٤/ ١٥٠ .

(٢) ينظر المرجع السابق ٤/ ١٥٠.

١٢_ الإلحاق والتكثير:

يجمع الحرفَ الملحقَ والحرفَ الذي يُراد به التكثيرُ أنهما مزيدان، والزيادة نوعان:

- زيادة **للإلحاق**: بأن ينضاف للكلمة حرف أو أكثر لتبلغ به وزن كلمة أخرى في حروفها وحركاتها وسكناتها، فتُعامل معاملتها، كالواو في (جَهْوَرَ)[١]، فقد زيدت في هذا اللفظ ليلحق بالفعل (دَحْرَج)، فتقول: (جَهْور، ويُجَهوِر، ومُجَهْوِر، ومُجَهْوَر، وجَهْورة) كما تقول: (دَحْرَجَ، ويُدَحْرِج، ومُدَحْرِج، ومُدَحْرَج، ودَحْرَجَة)[٢].

_ وزيادة لغير الإلحاق: وهي التي تكون لأغراضٍ مختلفة، ومنها: الدلالة على معنى: كمعنى التعدية في همزة (أَفْعَل)، والتعويض: كتاء التأنيث في (عِدَة)، وإمكان النّطق: كهمزة الوصل في (اسم)، و(استخرج)، و**تكثير** البناء: كالألف في (قَبَعْثَرى)[٣]، ونحوه[٤].

---

(١) من الجَهَارة، وهي رفع الصوت. ينظر المنصف ١/٣٩، ولسان العرب (جهر)٤/١٥٠.

(٢)ينظر المنصف ١/٣٤، والمفتاح في الصرف مع هامشه: ٤٦، وشرح الشافية للرضي ١/٥٢، وظاهرة الإلحاق في الصرف العربي: ٤٨٢، ٤٨٣، ضمن مجلة جامعة الملك سعود م٢، سنة ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

(٣) هو الجمل العظيم. ينظر لسان العرب (قبعثر) ٥/٧٠.

(٤) ينظر الموجز في قواعد اللغة العربية: ١٢٥، ١٢٦، وتداخل الأصوات اللغوية: ٢٢١، ٢٢٢.

ويرى ابن الحاجب[1] أن حرف الإلحاق ليس له معنى غير الإلحاق، بخلاف الهمزة في (أَفْعَل) ونحوه؛ فإنها موضوعة لمعانٍ مختلفة كالتعدية وغيرها، وأمّا زيادة الإلحاق فلا تفيد معنىً غير الإلحاق.

وهذا خلاف ما يراه ابن يعيش[2]؛ فقد ذهب إلى أن الإلحاق معنى مقصود، ويفيد فائدة ما هو مزيد **لتكثير** البناء ولم يُرَد به الإلحاق، كالألف في (قَبَعْثرى) التي تقدَّم ذكرها.

وهو يشير بهذا إلى أن بين الإلحاق والتكثير عموماً وخصوصاً مطلقاً، وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه للإلحاق كالواو في (جَهْوَرَ) يصدق عليه أنه للتكثير، وما يصدق عليه أنه للتكثير قد يكون للإلحاق كالواو في (جَهْوَرَ)، وقد يكون لغير الإلحاق كالألف في (قَبَعْثَرَى)، فـ"كلّ إلحاق تكثير، وليس كلّ تكثير إلحاقاً"[3].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو التكثير، والأخصّ المطلق هو الإلحاق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على الواو في (جَهْوَرَ)، وينفرد التكثير _لعمومه_ بالصِّدق على الألف في (قَبَعْثَرَى).

١٣_ الرباعي وذو الأربعة الأحرف:

إذا كانت حروف الفعل أربعة فهل يُقال: إنه (رباعي)، أو يقال: إنه (ذو أربعة أحرف)؟

يتوقف الجواب في هذه المسألة على أصالة حروف الفعل أو زيادتها:

---

(١) الإيضاح في شرح المفصل ٢/ ١١٦، وينظر الكناش ٢/ ٦٢.

(٢) شرح المفصل ٥/ ١٠٩، ٩/ ١٤٧.

(٣) شرح المفصل لابن يعيش ٥/ ١٠٩، ٩/ ١٤٧.

_فـ(الرباعيُّ) من الأفعال هو ما كانت حروفه أصولاً، نحو: (دَحْرَجَ).

_ و(ذو الأربعة) يشمل الأصلي نحو: (دَحْرَجَ)، ويشمل ذا الزيادة نحو: (كسَّر)[1].

وهذا يعني أن (ذا الأربعة) أوسع مجالاً من (الرباعي)، والمصطلحان بينهما عموم وخصوص مطلق، إذ كلّ رباعي يُقال إنه (ذو أربعة أحرف)، وليس كل (ذي أربعة أحرف) يقال إنه رباعي.

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو(ذو الأربعة الأحرف)، والأخصّ المطلق هو(الرباعي)، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على نحو: (دَحْرَج) _مما كانت حروفه أصولاً_ فهو(رباعي) و(ذو أربعة أحرف)، وينفرد (ذو الأربعة الأحرف)_ وهو الأعمّ_ بالصِّدق على (كسَّر) ونحوه مما كان ذا زيادة.

قال الثمانيني: "وإذا كان الفعل على أربعة أحرف جاز أن يكون أصولاً كلّه، وجاز أن يكون ذا زيادة، فإذا كان أصولاً كلّه قيل له: (رباعي) وقيل له: على (أربعة أحرف) نحو: (دَحْرَجَ وقَرْطَسَ[2]وسَرْهَفَ)[3]، وكلُّ رباعيٍّ فهو على أربعة أحرف، وليس كلّ ما يكون على أربعة أحرف يقال له: رباعي؛ لأن الرباعي يختصّ به الأصليّ دون الزائد، فهو خاص لهذا المعنى، وعلى أربعة أحرف يشترك فيه الأصلي والزائد، فهو عامٌّ فيهما"[4].

---

(١) ينظر شرح التصريف للثمانيني: ١٩٤.

(٢) مأخوذ من قَرْطَسَ الرامي، إذا أصاب القرطاس، والقرطاس: أديم يُنصب للنِّضال. ينظر لسان العرب (قرطس) ١٧٢/٦.

(٣) السَّرهفة: نَعْمة الغذاء. ينظر لسان العرب (سرهف) ٩/ ١٥١.

(٤) شرح التصريف: ١٩٤.

قلت: وربّما يُتجوَّز في(ذي الأربعة الأحرف) فيُقال إنه رباعي، وقد جاء ذلك في نحو: (أعطى) و(أَوْلى) و(آتى) حين يُراد منها التعجُّب، قال أبو حيان: "وقال خطّاب[1]: وقد يتعجَّبون من لفظ **الرباعي** على غير قياس في قولهم: ما أعطاه، وما أولاه، و ما آتاه للمعروف"[2].

١٤_ العِلَّة والمدّ واللِّين:

إذا وقعت الواو والألف والياء ساكنةً بعد حركةٍ تجانسها سُمِّيتْ حروف علَّةٍ ولينٍ ومدٍّ، نحو: (عصفُور) و(قرطاس) و(قنديل)، وإن سكنت وقبلها حركة لا تجانسها سُمِّيتْ حروف علَّةٍ ولينٍ، نحو: (فِرْعَون، وخَير)، فإن تحرَّكت فهي حروف علَّةٍ فقط، نحو: (حَوِر، وهَيفَ)[3].

وهذا يعني أن العلَّة مصطلح واسع، والنسبة بينه وبين المدّ واللين نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه مدّة أو لين يصدق عليه أنه علَّة، وما يصدق عليه أنه علَّة ربما لا يكون مدّاً أو ليناً؛ لأنه قد يكون متحرِّكاً، فكلّ مدٍّ أو لين علّة من غير عكس[4].

---

(١) هو أبو بكر خطّاب الماردي (ت ٤٥٠هـ).

(٢) ارتشاف الضرب ٤/ ٢٠٧٩.

(٣) ينظر شرح الشافية للرضي، حاشية المحقق ١/ ٢٥٠، وحاشية الخضري على شرح ابن عقيل للألفية ٢/ ٨٤ .

(٤) ولو تأملنا المدّ واللين لوجدنا بينهما عموماً وخصوصاً مطلقاً أيضاً؛ فما يصدق عليه أنه مدّ كـ(عصفُور) يصدق عليه أنه لين، وما يصدق عليه أنه لين قد يكون مدّاً

والأعم المطلق هو العلَّة، والأخصّ المطلق هو المد واللين، وكلٌّ من هذه الثلاثة يجتمع في الصِّدق على (عصفُور) و(قرطاس) و(قنديل)، وتنفرد العلّة _لعمومها_ بالصِّدق على نحو: (حَوِر) و(هَيف).

ويظهر أثر الفرق بين العلَّة واللين والمدِّ في قول ابن الحاجب: "المدَّة الواقعة بعد كسرة التصغير تنقلب ياءً إن لم تَكُنْها، نحو: (مُفَيتيح، وكُرَيديس)[1]"[2].

ويعني بكسرة التصغير: الكسرة التي تحدث في اللفظ المصغَّر بعد يائه، والمدَّة: إمَّا واو كما في (عصفُور) و(كُرْدُوْس) أو ألف كما في (مفتاح) و(مصباح)[3].

واستشكل الرضيُّ تعبير ابن الحاجب بالمدَّة؛ لأنها تُخرج بعض الألفاظ كـ(جِلَّوْز)[4] و(فُلَّيْق)[5]، ويرى أن التعبير (باللِّين) أولى، يقول في ذلك: "لا حاجة إلى التقييد بالمدَّة، بل كلُّ حرفِ لينٍ رابعة فإنها في التصغير تصير ياءً ساكنةً مكسوراً ما قبلها إن لم تكن كذلك_ إلا ألف (أفْعَال وفَعْلان) وألفي التأنيث وعلامات المثنى والجمعين _ فيدخل فيه نحو: (جُلَيليز) و(فُلَيليق) في

كـ(عصفُور)، وربما لا يكون كـ(فرعَون)، فكلُّ مدٍّ لين، وليس كلُّ لينٍ مدّاً. ينظر حاشية الخضري على شرح ابن عقيل ٢/ ٨٤.

(١) تصغير (كُرْدُوْس)، وهي القطعة من الخيل. ينظر لسان العرب (كردس) ٦/ ١٩٥.

(٢) الشافية: ٣٥.

(٣) ينظر شرح الشافية للرضي ١/ ٢٤٩، ٢٥٠.

(٤) هو البُندق. ينظر لسان العرب (جلز) ٥/ ٣٢٢.

(٥) ضربٌ من الخوخ. ينظر لسان العرب (فلق) ١٠/ ٣١٢.

تصغير (جِلَّوْز) و(فُلَّيْق) وإن لم تكن الواو والياء مدّاً، وكذلك الواو والياء المتحركتان كما في (مُسَرْوَل[1]، ومُشَرْيَف[2]، تقول: (مُسَيرِيل، ومُشَيرِيف) وكذا تقول في (تَرْقُوَة[3]: (تُرَيقية"[4].

ويظهر أن تعبير الرضي (باللّين) لا يخلو من إشكالٍ أيضاً؛ لأن واو(مُسَرْوَل) و ياء (مُشَرْيَف) ليستا ليناً، بل علّة، فكان التعبير (بالعلّة) أنسب، قال أحد الباحثين: "وإذا عرفتَ هذا علمتَ أن تعبير ابن الحاجب بالمدَّة فيه قصور؛ لأنه لا يشمل واو(فِرْعَوْن) و(جِلَّوْز)، وياء (غُرْنيق)[5] و(فُلَّيْق) كما أن تعبير الرضي بحرف اللّين كذلك، لأنه لا يشمل واو(مُسَرْوَل) ولا ياء (مُشَرْيف) والصواب: التعبير بحرف العلة الرابع"[6].

١٥_ المُعَلّ والمُعْتَلّ:

المُعَلّ: هو ما كان أحد أصوله حرف علة ويخضع لأحكام الإعلال التي تُذكر في باب التصريف، كقلب الواو والياء ألفاً في (قال) و(باع) لتحرُّكهما وانفتاح ما قبلهما، والأصل: (قَوَل) و(بَيَع).

---

(١) يُقال: فرسٌ مُسَرْوَل: إذا جاوز بياض التحجيل العضدين والفخذين. ينظر لسان العرب (سرل) ١١/ ٣٣٥.

(٢)يُقال: زرعٌ مُشَرْيَف: إذا طال شريافه _وهو ورقُهُ_ حتى يُخاف فساده فيُقطع. ينظر الصحاح (شرف) ٤/ ١٣٨١.

(٣) عظم بين ثُغرة النحر والعاتق. ينظر لسان العرب (ترق) ١٠/ ٣٢.

(٤) شرح الشافية ١/ ٣٢ .

(٥) طير الماء طويل العنق. ينظر الصحاح (غرق)٤/ ١٥٣٧.

(٦) حاشية المحقق على شرح الشافية ١/ ٢٥٠.

والـمُعْتَلّ: ما كان أحد أصوله حرف علة، سواءٌ أدخله قلب كما تقدَّم، أم لم يدخله كـ(عَوِر)[1].

ومن هذين المفهومين يتضح أن بين الـمُعَلّ والـمُعتلّ عموماً وخصوصاً مطلقاً.

وبيان ذلك: أن ما يصدق عليه أنه مُعَلّ كـ(قال) و(باع) يصدق عليه أنه مُعْتَلّ، وما يصدق عليه أنه مُعْتَلّ قد يكون مُعَلّاً كـالفعلين السابقين، وربما لا يكون كـ(عَوِرَ)، "فكلّ مُعَلٍّ مُعْتَلٌّ ولا عكس"[2].

والأعمّ المطلق هو الـمُعْتَلّ، والأخصّ المطلق هو الـمُعَلّ، وكلٌّ منهما يجتمع في الصّدق على (قال) و(باع)، وينفرد الـمُعْتَلّ _لعمومه_ بالصّدق على (عَوِرَ).

ويظهر أثر الفرق بين المصطلحين في أوَّل قول الناظم:

في مَصْدَرِ الـمُعْتَلِّ عيناً، و(الْفِعَلْ)❖❖منه صحيحٌ غالباً نحو(الحِوَلْ)[3]

يريد: أن الواو تُقلب بعد الكسرة ياءً في مصدر كلِّ فعلٍ اعتلَّت عينُه بعدها ألف نحو: (صِيَام) و(قيَام)، والأصل: (صِوَام) و(قِوَام)، فأُعِلَّت الواو في المصدر حملاً له على فعله، ولو صحَّت الواو في الفعل لم تقلب في المصدر كـ(لِوَاذ) و(حِوَار)، من (لاوَذ)، و(جاوَرَ)[4].

---

(١) ينظر دليل السالك ١/ ٣٤٣، هامش (١).

(٢) المرجع السابق ١/ ٣٤٣، هامش (١).

(٣) الألفية: ١٨٢ .

(٤) ينظر توضيح المقاصد ٣/ ٢٢٧، وشرح ابن عقيل على الألفية ٤/ ٢٢٠، والمقاصد الشافية ٩/ ١١٦، وشرح المكودي على الألفية: ٣٨٣ .

ويُشكل تعبير الناظم بـ (المُعْتَلّ) من جهة أن المُعْتَلّ يدخل فيه المصدرُ الذي لم يدخل فعله قلبٌ كـ(لِوَاذ) و(حِوَار)، فكان التعبير بـ(المُعَلّ) أولى.

قال المرادي: "والأولى أن يُقال: (في مصدر المُعَلّ عيناً)؛ لأن (لاوَذ) يُطلق عليه مُعْتَلّ، إذ كلّ ما عينه حرف علة فهو مُعْتَلّ وإن لم يُعلّ"[1].

١٦_ القلب والبدل:

البدل _كما يقول ابن يعيش[2]_ على نوعين:

_ بدلٌ هو إقامة حرف مقام حرفٍ غيره، كالتاء في (اتّعد) والتّاء في (تُخَمَة)[3].

_ وبدلٌ هو **قلب** الحرف نفسه إلى لفظ غيره على معنى إحالته إليه، وهذا إنما يكون في حروف العلة وهي الواو والياء والألف، وفي الهمزة أيضاً لمقاربتها إياها ولكثرة تغيُّرها، نحو: (قام) أصلُه: (قَوَم) فالألف واوٌ في الأصل، و(مُوسِر) أصلُه الياء، و(راس) أصلُه الهمزة فسُهِّلت.

ومن هذا التقسيم يتضح أن القلب ضربٌ من البدل وعلى هذا تكون النسبة بين المصطلحين نسبة عموم وخصوص مطلق.

وبيان ذلك: أنَّ ما يصدق عليه أنه قلب كالألف في (قام) يصدق عليه أنه بدل، وما يصدق عليه أنه بدل قد يكون قلباً كالألف في (قام)، وقد يكون

---

(١) توضيح المقاصد ٣/ ٢٢٧ .

(٢) شرح المفصل ٦/ ٧، ٣٦.

(٣) من الوَخَامة، وهي الثِّقل من كثرة الطعام. ينظر لسان العرب (وخم) ١٢/ ٦٣١ .

غير قلب كالتاء في (اتّعد) والتاء في (تُخَمَة)، "فكلّ قلبٍ بدل، وليس كلّ بدلٍ قلباً"[1].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو البدل، والأخصّ المطلق هو القلب، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على الألف في (قام)، وينفرد البدل _لعمومه_ بالصِّدق على التاء في (اتّعد) والتاء في (تُخَمَة).

ويرى ابن عصفور[2] أن البدل: هو وضع الشيء مكان غيره على تقدير إزالة الأوّل وتنحيته، وأمّا القلب: فهو تصيير الشيء على غير الصورة التي كان عليها من غير إزالةٍ ولا تنحية، فتقول على هذا في (اتّعد) وأمثاله: إنه كان في الأصل (اوتعد) فحُذفت الواو وأُبدل منها التاء، لا أن الواو انقلبت تاءً، وتقول في (قام): إنه في الأصل (قَوَم) ثم استحالت الواو ألفاً، لا أنها حُذفت وجُعل مكانها الألف.

قال المرادي: "وعلى هذا فليس بينهما عموم ولا خصوص"[3].

* * *

(١) شرح المفصل ٦/ ٧ .

(٢) الممتع ١/ ٣٢ ، وينظر توضيح المقاصد ٣/ ٢٠٦، ٢٠٧ .

(٣) توضيح المقاصد ٣/ ٢٠٧ .

_ المبحث الثاني: ما بينهما عموم وخصوص مطلق في الأحكام.

١_ ما يجوز فيه التثنية وما يجوز فيه جمع السلامة:

ما يمكن جمعه جمع سلامة يجوز تثنيته كـ(قائم) إذ يُقال فيه: (قائمون) و(قائمان)، وما يمكن تثنيته قد يجوز جمعه هذا الجمع كما في(قائم)، وربما لا يجوز جمعه كـ(فرس)؛ إذ لا يُقال: (فرسُون).

قال ابن يعيش: " كلّ ما يجوز جمعه هذا الجمع يجوز تثنيته، وليس كلّ ما يجوز تثنيته يجوز أن يُجمع جمع السلامة"(١).

والمثنى في هذه المسألة هو الأعمّ المطلق، وجمع السلامة هو الأخصّ المطلق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على جوازه في نحو: (قائم)، وينفرد المثنى _لعمومه_ بالصِّدق على جوازه في نحو: (فرس).

ويترتّب على عموميّة المثنى أنه أكثر من جمع السلامة(٢)، ولذا اختيرت له الألف في حال الرفع لخفّتها، قال الأنباري: "إنما خصُّوا التثنية بالألف، والجمع بالواو؛ لأن التثنية أكثر من الجمع؛ لأنها تدخل على مَن يعقل، وعلى ما لا يعقل، وعلى الحيوان، وعلى غير الحيوان من الجمادات والنباتات، بخلاف الجمع السالم فإنه في الأصل لأولي العلم خاصّة، فلمّا كانت التثنية أكثر، والجمع أقلّ، جعلوا الأخفّ وهو الألف للأكثر، والأثقل وهو الواو للأقلّ، ليعادلوا بين التثنية والجمع"(٣).

---

(١) شرح المفصل ٤/ ١٣٩ .

(٢) ينظر أسرار العربية: ٤٩ ، وشرح المفصل لابن يعيش ٤/ ١٣٩ .

(٣) أسرار العربية: ٤٩ .

٢_ ما تجوز فيه الواو بعد هاء الغائب، وما تجوز فيه الياء:

الأصل في هاء الغائب أن تكون مضمومة، نحو: (لَهُ)، و(عندهُ)، وأصلُ حرف اللين الذي يلحقها عند الوصل هو الواو، فتقول: (لَهُو مال، وعندهُو ثوب)[١].

وتُكسر الهاء_ عند غير الحجازيين_ إذا وقعت بعد كسرة أو ياء، نحو: (بِهِ، وعليْهِ) وتُلحق عند الوصل ياءً، نحو: (بِهِي داء، وعليهِي ثوب)، وأمَّا الحجازيون فيلتزمون ضمَّها مطلقاً، فيقولون: (بِهُ، وعليهُ)، وعند الوصل(بِهُو، وعليهُو)[٢]، وبلغتهم يقرؤون[٣]: "فخسفنا بِهُو وبدارِهُو الأرضَ"[٤].

ويُتحصَّل من هذا أن بين الواو والياء عموماً وخصوصاً مطلقاً؛ وبيان ذلك: أنك إذا قلت: (لَهُ، وعندهُ) لم يلحقها عند الوصل إلا واو، وإذا قلت: (بِهِ، وعليهِ) _فتلتْ كسرة أو ياء_ جاز أن يلحقها عند الوصل واو[٥]، وجاز أن يلحقها ياء[٦].

---

(١) ينظر الكتاب ٤/ ١٩٥، والمقتضب ١/ ١٧٥، والتعليقة ١/ ٣٦٣، وشرح التسهيل لابن مالك ١/ ١٣٢، والتذييل والتكميل ٢/ ١٦٤.

(٢) تنظر المراجع السابقة.

(٣) ينظر الكتاب ٤/ ١٩٥، والمقتضب ١/ ٧٥، ومعاني القرآن وإعرابه ١/ ٥٠، والمحتسب ١/ ٦٧.

(٤) القصص: ٨١.

(٥) وهي لغة الحجازيين.

(٦) وهي لغة غير الحجازيين.

قال الفارسي: "كلُّ موضع جاز فيه الياء جاز فيه الواو، وليس كلُّ موضع يجوز فيه الواو يجوز فيه الياء"[(١)].

والأعمّ المطلق في هذه المسألة هو الواو، والأخصّ المطلق هو الياء، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على جواز لحاقه في نحو: (بِه، وعليه)، وتنفرد الواو _لعمومها_ بتعيينها في نحو: (لَه، وعندَه).

٣_ ما يجوز فيه الجرّ بـ(حتى)، وما يجوز فيه العطف بها:

تُستعمل (حتى) جارَّة وتُستعمل عاطفة[(٢)]، ومما اجتمع فيه الاستعمالان قولهم: (أكلت السمكة حتى رأسها)، وقد حُكي الإجماع على أن (حتى) لا يُعطف بها إلا حيث تجرّ، ولا يلزم العكس[(٣)]؛ وذلك أن الجرّ قد يكون في مواضع لا يجوز فيها العطف، ومنها: أن يقترن بالكلام ما يدلّ على أن ما بعدها غير شريك لما قبلها، نحو: (صمت الأيام حتى يوم الفطر)، فهذا يجب فيه الجرّ؛ لأن المراد أنه يصوم الأيام إلى يوم الفطر، فمعنى العطف قد زال؛ لاستعمال (حتى) استعمال (إلى)، و(إلى) لا تكون عاطفة[(٤)]، ومنها: ألا

---

(١) التعليقة ١/ ٣٦٣.

(٢) استعمال (حتى) عاطفة قليل وهو مذهب البصريين، وأنكره الكوفيون. ينظر الجنى الداني: ٥٤٦، وأوضح المسالك ٣/ ٣٢٤.

(٣) ينظر التذييل والتكميل ١١/ ٢٤٦، والجنى الداني: ٥٥٠، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٩٨٨.

(٤) ينظر الأصول في النحو ١/ ٤٢٦، وشرح المفصل لابن يعيش ٨/ ١٦، وارتشاف الضرب ٤/ ١٧٥٣، والجنى الداني: ٥٥٠، وتمهيد القواعد ٦/ ٢٩٩٤.

يكون قبلها ما يُعطف عليه، نحو﴿ سَلَٰمٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ﴾[1]، فيجب الجرّ أيضاً[2].

وبهذا يتجلّى أن بين الجرّ بـ(حتى) والعطف بها عموماً وخصوصاً مطلقاً:

وبيان ذلك: أن ما يجوز فيه أن تكون (حتى) عاطفة نحو: (أكلت السمكة حتى رأسها) يجوز فيه أن تكون جارَّة، وما يجوز فيه أن تكون جارّة قد يجوز فيه أن تكون عاطفة كهذا المثال، وربما لا يجوز، نحو: (صمت الأيام حتى يومِ الفطر)، ونحو: ﴿حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ﴾، فـ"كلّ موضع جاز فيه العطف يجوز فيه الجرّ، ولا عكس"[3].

والجرّ هو الأعمّ المطلق، والعطف هو الأخصّ المطلق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على جوازه في نحو: (أكلت السمكة حتى رأسها)، وينفرد الجرّ ـ لعمومه ـ بتعيينه في نحو: (صمت الأيام حتى يوم الفطر)، ونحو ﴿حَتَّىٰ مَطۡلَعِ ٱلۡفَجۡرِ ﴾.

---

(١) القدر: ٥.

(٢) ينظر الجنى الداني: ٥٥٠.

(٣) المرجع السابق: ٥٥٠.

٤_ ما يجوز الإخبار عنه بالذي، وما يجوز الإخبار عنه بالألف واللام(١):

إذا عُيِّن لك اسم من جملة، وقيل لك: كيف تُخبر عنه؟ فالمراد: ألْحق الكلامَ (الذي) أو الألفَ واللامَ، واجعلهما في موضع المبتدأ، وأخِّر المسؤول عنه مجعولاً خبراً[٢]، فلو أخبرت عن (زيد) من قولك: (قام زيد) قلت: (الذي قام زيد)، و(القائم زيد)[٣].

و(الذي) في هذه المسألة أعمُّ من الألف واللام؛ لأن (الذي) تكون مع الجملة الاسمية والفعلية، والألف واللام إنما تكون مع الجملة الفعلية[٤]؛ فإذا قيل لك: أخْبر عن (زيد) من قولك: (قام زيد) فإنك تقول: (الذي قام زيد) و(القائم زيد) كما تقدَّم، فإذا قيل لك: أخْبرْ عن (زيد)، من قولك: (زيد منطلق) قلت: (الذي هو منطلق زيد)، ولو أخذت تُخبر عنه بالألف واللام لم يصحّ؛ لأنك تحتاج إلى أن تنقله إلى اسم الفاعل، واسم الفاعل إنما يكون من الفعل لا من الاسم[٥].

---

(١) قال الرضي: "هذا باب تسميه النحاة: باب الإخبار بالذي، أو بالألف واللام، ومقصودهم من وضع هذا الباب: تمرين المتعلِّم فيما تعلَّمه في بعض أبواب النحو من مسائل وتذكيره إياها". شرح الكافية ٣/ ٢٩.

(٢) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/ ١٥٦، وأمالي ابن الحاجب ٢/ ٧٠٧، وشرح الكافية الشافية ٣/ ١٥٦، وتوضيح المقاصد ٢/ ٣٦٦.

(٣) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/ ١٥٦.

(٤) ينظر المفصل: ١٨٥.

(٥) ينظر شرح المفصل لابن يعيش ٣/ ١٥٦، ١٥٧.

قال ابن يعيش: "إن مجال (الذي) في باب الإخبار أوسع من مجال الألف واللام، لأن (الذي) يكون مع الجملتين الاسمية والفعلية، والألف واللام لا تكون إلا مع جملة فعلية، فكلُّ ما يُخبر عنه بالألف واللام يصحُّ أن يُخبر عنه بـ(الذي)، وليس كلّ ما يُخبر عنه بـ(الذي) يجوز أن يُخبر عنه بالألف واللام، فكان الإخبار بـ(الذي) أعمّ"[1].

وقوله: "فكان الإخبار بالذي أعمّ" يترتب عليه أن الإخبار بالألف واللام أخص، وكلٌّ من (الذي) والألف واللام يجتمع في الصِّدق على جواز الإخبار به عن (زيد) في نحو: (قام زيد)، إذ يجوز: (الذي قام زيد) و(القائم زيد)، وينفرد (الذي) _وهو الأعمّ_ بجواز الإخبار به عن (زيد) في نحو: (زيد منطلق)، إذ تقول: (الذي هو منطلق زيد).

٥_ ما يجوز في الشعر، وما يجوز في النثر:

أشار الثمانيني إلى ما بين الشعر والنثر من عموم وخصوص، فقال: "كلُّ ما يجوز في الكلام يجوز في الشعر، وليس كلّ ما يجوز في الشعر يجوز في الكلام والنثر"[2].

وهذه النسبة يتفرَّع عنها مسائل كثيرة، لعلّ من أهمِّها: مسألة الاشتغال بعد أدوات الاستفهام.

---

(١) شرح المفصل ٣/ ١٥٧، وقد حكي هذا القول عن الزمخشري في المفصل: ١٨٥.

(٢) شرح التصريف: ٣٢٠.

وبيان ذلك: أن النثر لا يجوز فيه الاشتغال مع أدوات الاستفهام إلا مع الهمزة نحو: (أزيداً ضربته؟)، وأمّا الشعر فيجوز فيه الاشتغال مع الهمزة، ويجوز فيه الاشتغال مع باقي الأدوات، وهذا مذهب سيبويه[1].

والشعر في هذه المسألة هو الأعمّ المطلق، والنثر هو الأخصّ المطلق، وكلٌّ منهما يجتمع في الصِّدق على جواز الاشتغال فيه بعد الهمزة، وينفرد الشعر _لعمومه- بجواز الاشتغال فيه بعد باقي الأدوات.

على أن الشعر إذا انفرد بشيء إنما ينفرد به على سبيل الضرورة، وهذا حكمٌ يسري على هذه المسألة وغيرها، قال الشاطبي: "وكذلك أدوات الاستفهام سوى الهمزة، فتقول إذا اضطررت (هل زيداً ضربته؟) فتنصب وجوباً، وكذلك: (متى زيداً رأيت أخاه؟)، و(أين زيداً لقيته؟)، و(كيف زيداً وجدته؟)"[2].

* * *

(١) الكتاب ١/ ٩٩، ١٠١، وينظر شرحه للسيرافي ١/ ٤٠٧، والمقاصد الشافية ٣/ ٨٤، ٨٥، والتصريح ٢/ ٣٥٤.

(٢) المقاصد الشافية ٣/ ٨٤، ٨٥.

الخاتمة:

الحمد لله أن منّ عليّ بإتمام هذا العمل والوصول به إلى غايته، وقد خلصتُ فيه إلى النتائج التالية:

١ــ كلٌّ كلّيَّين لا بدَّ من وجود نسبة بينهما، وهذه النِّسب ــكما يرى المناطقةــ على أربعة أنواع: التساوي، والتباين، والعموم والخصوص المطلق، والعموم والخصوص الوجهي.

٢ــ هذا البحث يُعنى بنسبة العموم والخصوص المطلق، وهي تكون بين كلّيَّين يجتمعان في الصِّدق على شيء، وينفرد أحدهما بالصِّدق على شيء آخر.

٣ــ تُمثِّل هذه النسبة مظهراً من مظاهر العلاقة بين النحو والمنطق، وتعكس جانباً من جوانب تأثُّر العلوم بعضها ببعض، فكلٌّ حضارةٍ لديها القابليَّة للأخذ والعطاء.

٤ــ هذه النسبة وغيرها من التصوُّرات النظرية والمبادئ المنطقية حاضرةٌ في أذهان النحويين دارجةٌ في تطبيقاتهم ــوالإنسان منطقيٌّ بالطبع الأوّلــ لكنها لم تُشهر بلفظها الذي اصطلح عليه المناطقة إلا في مرحلةٍ متأخِّرة عن بداية النحو ونُموِّه.

٥ــ الغالب في استعمالات هذه النسبة عند النحويين أنها لا يُصرَّح بلفظها، وإنما يُعبَّر عنها بـ(كلّ) فيُبتدأ بها مثبتةً، ثم يُؤتى بها منفيَّةً.

٦ــ (كلّ) لفظ من ألفاظ العموم، وهي أقوى الصِّيغ في الدلالة عليه، وهي تفيد العموم إذا لم يسبقها نفي، فإن سُلِّط عليها النفي ذهب منها العموم.

٧ــ ترمي هذه النسبة إلى إبراز التقارب بين الشيئين، وبيان ما يجتمعان في الصِّدق عليه وما يفترق فيه أحدهما لعمومه عن الآخر، غير أن من المسائل ما تُتجاوز فيه المقاربة المجرَّدة بين الشيئين إلى مقاصد أُخر، كالاحتجاج وإبطال الدَّعوى، وترجيح أحد اللفظين على الآخر، وإظهار الترابط بين بعض المتلازمات، وبيان ما يكتسبه اللفظ من معنى جديد.

٨ــ المتتبِّع موارد هذه النسبة عند النحويين يجد منها ما يدخله الاستثناء، فيخرج من الكلِّيِّ بعض أفراده، إلا أن هذا نادرٌ جدّاً.

٩ــ يغلب على مسائل هذه النسبة أنها مسائل متَّفَقٌ عليها، وقد يقع الخلاف في بعضها، كخلافهم في مصطلحي الجملة والكلام، فمنهم مَن يرى أن الجملة أعمُّ من الكلام، ومنهم من يرى أنهما مترادفان.

١٠ــ ربما يقع الإشكال في تحديد النسبة بين كلِّيَّين، وقد تبيَّن من هذه الدراسة أن الإشكال في هذا الموضوع يكون على وجهين، أحدهما: أن يتردَّد الكلِّيَّان بين نسبتي التباين والعموم والخصوص المطلق، والآخر: أن يتردَّد الكلِّيَّان بين نسبتي العموم والخصوص المطلق والعموم والخصوص الوجهي.

١١ــ تَرِدُ هذه النسبة أكثر ما تَرِدُ في المصطلحات والأحكام، وهما المظهران اللذان برزت فيهما هذه النسبة عند النحويين.

١٢ــ قد يُتوسَّع في بعض المصطلحات، فيُوضع أحدهما موضع الآخر، كاستعمال القول في معنى الكلام، واستعمال المعتلّ في معنى المُعَلّ، واستعمال الرباعي في معنى ذي الأربعة.

١٣ــ ظهر من الدراسة التطبيقية أن التوسُّع في استعمال المصطلح قد يقود إلى إشكالين:

الأول: عدم شموليَّة الحكم، بأن يخرج منه بعض أفراده، كما في قول ابن الحاجب: "المدَّة بعد كسرة التصغير تنقلب ياءً إن لم تكنْها نحو: (مُفَيْتِيح) و(كُرَيْدِيس)"، وكان الأولى أن يُعبِّر بالعلة ؛ لأنها أعمّ، أما المدَّة فتُخرِج نحو: (فِرْعَوْن) ، و(مُسَرْوَل) وغيرهما ممَّا ليس بمدّ.

والثاني: أن يدخل في الحكم ما ليس منه، كقول الناظم:

في مصدر المُعْتَلّ عيناً، والفِعَلْ .....

مراده: أن الواو تُقلب ياءً في مصدر (قام) و(صام)، فيُقال: (صِيَام) و(قِيَام)، وكان الأولى أن يُعبِّر بالمُعَلّ؛ لأن المُعَلّ يخضع لأحكام الإعلال ومنها القلب فكان أخصّ، وأمّا المُعْتَلّ فهو أعمّ، ويدخل فيه (حِوَار) و(لِوَاذ)، ونحوهما مما لا يسري فيه قلب.

١٤ــ ربما يترتَّب على عموميَّة اللفظ بعض الأحكام، وهذا ظاهرٌ في التعليق والإلغاء؛ فالإلغاء أعم من التعليق؛ وقد نتج عن ذلك أنه لا يُعلَّق من الأفعال إلا ما يجوز إلغاؤه، وهو مذهب الجمهور.

والحمد لله الذي بنعمته تتمُّ الصالحات.

* * *

_ثبت المصادر والمراجع:

_ القرآن الكريم.

_ ائتلاف النصرة في اختلاف نحاة الكوفة والبصرة، لعبد اللطيف بن أبي بكر الشرجي الزبيدي، تحقيق الدكتور طارق الجنابي، عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية، الطبعة الأولى ١٤٠٧هـ_١٩٨٧م.

_ إحصاء العلوم، لأبي نصر الفارابي، قدّم له وشرحه وبوّبه الدكتور علي بوملحم، دار ومكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى ١٩٩٦م.

_ الإحكام في أصول الأحكام، لعلي بن محمد الآمدي، علّق عليه الشيخ عبد الرزاق عفيفي، دار الصميعي، الطبعة الأولى ١٤٢٤هـ _٢٠٠٣م.

_ الإخبار بالجملة الإنشائية، دراسة في الأحكام في ضوء المعنى، للدكتور محمد عمار دريـن، بحث منشور في مجلة الجمعية العلمية السعودية للغة العربية، العدد الخامس، جمادى الآخرة، ١٤٣١هـ.

_ ارتشاف الضرب من لسان العرب، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق وشرح ودراسة الدكتور رجب عثمان محمد، مراجعة الدكتور رمضان عبد التواب، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ _ ١٩٩٨م.

_ الاستثناء من القواعد الفقهية أسبابه وآثاره، للدكتور عبد الرحمن بن عبد الله الشعلان، عمادة البحث العلمي بجامعة الإمام في الرياض، ١٤٢٦هـ _ ٢٠٠٥م.

_ الاستقراء وأثره في القواعد الأصولية والفقهية دراسة نظرية تطبيقية، للطيب السنوسي أحمد، تقديم الدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤٣٠هـ _ ٢٠٠٩م.

_ أسرار العربية لأبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، عُني بتحقيقه محمد بهجة البيطار، مطبوعات المجمع العلمي العربي بدمشق، ١٣٧٧هـ _ ١٩٥٧م.

_ الأصول في النحو، لأبي بكر محمد بن سهل بن السراج النحوي البغدادي، تحقيق الدكتور عبد الحسين الفتلي، مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، ١٤٠٥هـ _ ١٩٨٥م.
_ الإغفال، لأبي علي الفارسي، تحقيق الدكتور عبد الله بن عمر الحاج إبراهيم، المجمع الثقافي، دبي، ٢٠٠٣م.
_ إكمال الإعلام بتثليث الكلام، لمحمد بن عبد الله بن مالك الجياني، رواية محمد بن أبي الفتح البعلي الحنبلي، تحقيق ودراسة سعد بن حمدان الغامدي، مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٤هـ_١٩٨٤م.
_ ألفية ابن مالك في النحو والتصريف المسمّاة الخُلاصة في النحو، لأبي عبد الله محمد جمال الدين بن عبد الله بن عبد الله بن مالك الأندلسي، حقّقها وخدمها الدكتور سليمان ابن عبد العزيز العيوني، دار المنهاج، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٣٢هـ.
_ أمالي ابن الحاجب، دراسة وتحقيق الدكتور فخر صالح قداره، دار عمان_ الأردن، دار الجيل_بيروت، ١٤٠٩هـ_١٩٨٩م.
_ الإمتاع والمؤانسة، لأبي حيان التوحيدي، اعتنى به وراجعه هيثم خليفة الطعيمي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٣٢هـ _٢٠١١م.
_ الإنصاف في مسائل الخلاف بين النحويين: البصريين والكوفيين، لكمال الدين أبي البركات عبد الرحمن بن محمد بن أبي سعيد الأنباري، ومعه كتاب الانتصاف من الإنصاف، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، دار إحياء التراث العربي.
_ أوضح المسالك إلى ألفية ابن مالك، لابن هشام الأنصاري، ومعه عدة السالك إلى تحقيق أوضح المسالك، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٢٣هـ _٢٠٠٣ م.

ـ الإيضاح في شرح المفصل، لأبي عمرو عثمان بن عمر المعروف بابن الحاجب النحوي، تحقيق وتقديم الدكتور موسى بناي العليلي، مطبعة العاني، بغداد.
ـ تاريخ الفلسفة في الإسلام، للأستاذ ت.ج. دي بُور، نقله إلى العربية وعلّق عليه الدكتور محمد عبد الهادي أبو ريده، دار النهضة العربية، بيروت، الطبعة الثالثة.
ـ تاريخ النحو العربي منذ نشأته حتى الآن، للدكتور علي محمد فاخر، الطبعة الثانية، ١٤٢٤هـ ـ ٢٠٠٣م.
ـ التبصرة والتذكرة، لأبي محمد عبد الله بن علي بن إسحاق الصيمري، تحقيق الدكتور فتحي أحمد مصطفى علي الدين، دار الفكر، دمشق، الطبعة الأولى١٤٠٢هـ ـ١٩٨٢م.
ـ التبيين عن مذاهب النحويين البصريين والكوفيين، لأبي البقاء العكبري، تحقيق ودراسة الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين، دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦هـ ـ١٩٨٦م.
ـ تجريد المنطق، لنصير الدين الطوسي، مؤسسة الأعلمي للمطبوعات، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ ـ١٩٨٨م.
ـ تداخل الأصوات اللغوية وأثره في بناء المعجم، للدكتور عبد الرزاق بن فرج الصاعدي، عمادة البحث العلمي، الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ ـ٢٠٠٢م.
ـ التذييل والتكميل في شرح كتاب التسهيل، لأبي حيان الأندلسي، تحقيق الدكتور حسن هنداوي، دار كنوز إشبيليا، الرياض.
ـ تسهيل المنطق، لعبد الكريم بن مراد الأثري، دار مصر للطباعة.
ـ التصريح بمضمون التوضيح، للشيخ خالد زين الدين بن عبد الله الأزهري، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الفتاح بحيري إبراهيم، الزهراء للإعلام العربي، الطبعة الأولى١٤١٨هـ ـ١٩٩٧م.

_ التعريفات، لعلي بن محمد الشريف الجرجاني الحسيني الحنفي، تحقيق وزيادة الدكتور محمد عبد الرحمن المرعشلي، دار النفائس، بيروت، الطبعة الثانية١٤٢٨هـ _٢٠٠٧م.
_ التعليقة على كتاب سيبويه، لأبي علي الحسن بن أحمد بن عبد الغفار الفارسي، تحقيق وتعليق الدكتور عوض بن حمد القوزي، الطبعة الأولى ١٤١٢هـ _١٩٩١م.
_ تفسير البحر المحيط، لمحمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي، دراسة وتحقيق وتعليق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، قرظه الدكتور عبد الحي الفريادي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ _١٩٩٣م.
_ تقريب التهذيب في علم المنطق، لمحمد الجلالي، مطبعة الآداب، النجف، الطبعة الثانية، ١٤٠٠ هـ_١٩٨٠م.
_ تقريب الوصول إلى علم الأصول، لأبي القاسم محمد بن أحمد بن جُزيّ الكلبي الغرناطي المالكي، تحقيق ودراسة وتعليق الدكتور محمد المختار بن الشيخ محمد الأمين الشنقيطي، المدينة المنورة، الطبعة الثانية ١٤٢٣هـ _٢٠٠٢م.
_ تلقيح الفهوم في تنقيح صيغ العموم، للحافظ العلائي، ويليه أحكام (كلّ) وما عليه تدلّ، لعلي بن عبد الكافي السبكي، تحقيق علي معوض، وعادل عبد الموجود، شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ _١٩٩٧م.
_ التمهيد في علم المنطق، لعلي الشيرواني، مؤسسة انتشارات دار العلم.
_ توضيح المقاصد والمسالك بشرح ألفية ابن مالك، لبدر الدين الحسن بن قاسم المرادي، تحقيق أحمد محمد عزوز، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٦هـ _٢٠٠٥م.
_ التيسير في القراءات السبع، لأبي عمرو عثمان بن سعيد الداني، عُني بتصحيحه أوتو برتزل.

ـ تيسير الوصول إلى قواعد الأصول ومعاقد الفصول، لعبد المؤمن بن عبد الحق البغدادي، شرح عبد الله بن صالح الفوزان، دار ابن الجوزي، الرياض، الطبعة الرابعة، ١٤٣١هـ.
ـ الثقافة المنطقية في الفكر النحوي، نحاة القرن الرابع الهجري نموذجاً، للدكتور محي الدين محسَّب، بحث منشور في الشبكة العنكبوتية في ملف (وورد).
ـ الجمل في النحو، لعبد الرحمن بن إسحاق الزجاجي، تحقيق علي توفيق محمد، مؤسسة الرسالة، دار الأمل، ١٤٠٤ هـ ـ١٩٨٤م.
ـ الجنى الداني في حروف المعاني، للحسن بن قاسم المرادي، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوة، والأستاذ محمد نديم فاضل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ ـ١٩٩٢م.
ـ الجوهر النضيد في شرح منطق التجريد، لجمال الدين حسن بن يوسف الحلي، مكتب الإعلام الإسلامي، ١٣٦٣هـ.
ـ حاشية الآجرومية، لعبد الرحمن بن محمد بن قاسم، الطبعة الرابعة، ١٤٠٨هـ ـ١٩٨٨م.
ـ حاشية الخضري على شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، طبعة مقابلة على نسخة قوبلت على نسخة المؤلف، دار الفكر.
ـ حاشية الصبان، لمحمد بن علي الصبان الشافعي على شرح الأشموني علي بن محمد بن عيسى الأشموني على ألفية ابن مالك، حقّقه وصحّحه وخرّج شواهده إبراهيم شمس الدين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٧م.
ـ خزانة الأدب ولب لباب لسان العرب، لعبد القادر بن عمر البغدادي، تحقيق وشرح عبد السلام محمد هارون، مكتبة الخانجي بالقاهرة، الطبعة الرابعة ١٤٢٠هـ ـ ٢٠٠٠م.

_ الخصائص، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق محمد علي النجار، دار الكتب المصرية، المكتبة العلمية.
_ الخلاصة المرضية في التعريف بحقيقة المنطق الأرسطي وأثر اختلاطه بالعلوم الشرعية، مقالة منشورة في الشبكة العنكبوتية: http://ferkous.com
_ الدر المصون في علوم الكتاب المكنون، لأحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، تحقيق الدكتور أحمد محمد الخراط، دار القلم، دمشق، الطبعة الثالثة ١٤٣٢هـ_٢٠١١م.
_ دلالات الألفاظ في مباحث الأصوليين، للدكتور يعقوب بن عبد الوهاب الباحسين، دار التدمرية، الرياض، الطبعة الأولى ١٤٣٤هـ_٢٠١٣م.
_ دلائل الإعجاز، لعبد القاهر الجرجاني، قرأه وعلّق عليه محمود محمد شاكر، مكتبة الخانجي، مطبعة المدني.
_ دليل السالك إلى ألفية ابن مالك، لعبد الله بن صالح الفوزان، دار المسلم، الرياض، الطبعة الأولى ١٩٩٩م.
_ ديوان الأخطل، تقديم وشرح كارين صادر، دار صادر، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٢٩هـ_٢٠٠٩م.
_ ديوان الأسود بن يعفر، صنعة الدكتور نوري حمودي القيسي، وزارة الثقافة والإعلام، بغداد.
_ ديوان طرفة بن العبد، تحقيق الدكتور درويش الجويدي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ_٢٠٠٨م.
_ ديوان الفرزدق، علّق عليه كرم البستاني، دار بيروت، ١٤٠٠هـ_١٩٨٠م.
_ رسالة في قاعدة العموم والخصوص المطلق، لوليد بن راشد السعيدان، منشورة في الشبكة العنكبوتية على ملف (وورد).
_ زاد المسير في علم التفسير، لعبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، المكتب الإسلامي، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

ـ السبعة في القراءات، لابن مجاهد، تحقيق الدكتور شوقي ضيف، دار المعارف.
ـ الشافية في علم التصريف، لابن الحاجب، تحقيق حسن أحمد العثمان، المكتبة المكية، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٩٩٥م.
ـ شذا العرف في فن الصرف، لأحمد بن محمد بن أحمد الحملاوي، قدّم له وعلّق عليه الدكتور محمد بن عبد المعطي، خرّج شواهده ووضع فهارسه أبو الأشبال أحمد بن سالم المصري، دار الكيان، الرياض.
ـ شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك، ومعه كتاب منحة الجليل بتحقيق شرح ابن عقيل، لمحمد محيي الدين عبد الحميد، دار التراث، القاهرة، الطبعة العشرون ١٤٠٠هـ ـ ١٩٨٠م.
ـ شرح التسهيل لابن مالك جمال الدين محمد بن عبد الله بن عبد الله الطائي الجياني الأندلسي؛ تحقيق الدكتور عبد الرحمن السيد، والدكتور محمد بدوي المختون، دار هجر، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ ـ ١٩٩٠م.
ـ شرح التسهيل المسمّى تمهيد القواعد بشرح تسهيل الفرائد، لمحب الدين محمد بن يوسف ابن أحمد المعروف بناظر الجيش، دراسة وتحقيق الدكتور علي محمد فاخر وآخرين، دار السلام، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ ـ ٢٠٠٧م.
ـ شرح التصريف، لأبي القاسم عمر بن ثابت الثمانيني، تحقيق الدكتور إبراهيم بن سليمان البعيمي، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٩م.
ـ شرح الرضي على الكافية، تحقيق يوسف حسن عمر، منشورات جامعة قاز يونس، بنغازي، الطبعة الثانية ١٩٩٦م.
ـ شرح شافية ابن الحاجب في علم الصرف، لأبي الفضائل ركن الدين الحسن الاستراباذي، تحقيق الدكتور عبد المقصود محمد عبد المقصود، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.
ـ شرح شافية ابن الحاجب لرضي الدين محمد بن الحسن الاستراباذي النحوي، مع شرح شواهده، لعبد القادر البغدادي، حقّقه وضبط غريبه وشرح مبهمه محمد

نـور الحـسن، ومحمـد الزفـزاف، ومحمـد محيـي الـدين عبـد الحميـد، دار الكتـب العلمية، بيروت.
ـ شرح الكافية الشافية، لجمال الدين أبي عبد الله محمد بن عبد الله بن مالك الطائي الجياني، حقّقه وقدّم له الدكتور عبد المنعم أحمد هريدي، دار المأمون للتراث، الطبعة الأولى ١٤٠٢هـ ـ ١٩٨٢م.
ـ شرح كتاب سيبويه، لأبي سعيد السيرافي الحسن بن عبد الله بن المرزبان، تحقيق أحمد حسن مهدلي، وعلي سيد علي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٩هـ ـ ٢٠٠٩م.
ـ شرح الكوكب المنير المسمى مختصر التحرير، أو المختبر المبتكر شرح المختصر، لمحمد بن أحمد ابن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنبلي المعروف بابن النجار، تحقيق الدكتور محمد الزحيلي، والدكتور نزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، ١٤١٣هـ ـ ١٩٩٣م.
ـ شرح المفصل، لموفق الدين يعيش بن علي بن يعيش، عالم الكتب - بيروت، مكتبة المتنبي- القاهرة.
ـ شرح المكودي على الألفية في علمي الصرف والنحو، تحقيق الدكتور عبد الحميد هنداوي، المكتبة العصرية، صيدا، بيروت، ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٥م.
ـ شرح الورقات في أصول الفقه، لعبد الله بن صالح الفوزان، دار المسلم، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
ـ الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، لإسماعيل بن حماد الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة ١٩٩٠م.
ـ صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام، لجلال الدين السيوطي، تحقيق الدكتور سامي علي النشار، والسيدة سعاد علي عبد الرزاق، مجمع البحوث الإسلامية، الأزهر.

_ ظاهرة الإلحاق في الصرف العربي، لصالح بن سليمان الوهيبي، مجلة جامعة الملك سعود، م٢، ١٤٠٩هـ.
_ العدد في اللغة، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده، تحقيق عبد الله الناصر، وعدنان الظاهر، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ_١٩٩٣م.
_ علاقة علم أصول الفقه بعلم المنطق، دراسة تاريخية تحليلية، رسالة ماجستير في أصول الفقه بجامعة أم القرى، لوائل بن سلطان الحارثي، إشراف الدكتور محمد علي إبراهيم، ١٤٣١هـ_٢٠١٠م.
_ العلل التعليمية وتطبيقها، الأصول في النحو أنموذجاً، للدكتور حيدر جبار عيدان، وم.م صادق فوزي العبادي، مجلة مركز دراسات الكوفة، العدد السادس، ٢٠٠٧م.
_ فتح رب البرية في شرح نظم الآجرومية، لمحمد بن آب القلاوي الشنقيطي، شرح أحمد ابن عمر الحازمي، مكتبة الأسدي، مكة.
_ قاعدة العموم السلب وسلب العموم وتطبيقاتها الأصولية، للدكتور يحيى بن حسين الظلمي، مجلة الجمعية الفقهية السعودية، العدد الثاني والثلاثون، ١٤٣٧هـ.
_ القواعد الجليّة في شرح الرسالة الشمسية، لأبي منصور الحسن بن يوسف المطهر الحلّي، مؤسسة النشر الإسلامي في قُم، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ.
_ القواعد الفقهية، مفهومها، نشأتها، تطورها، دراسة مؤلفاتها، أدلتها، مهمتها، تطبيقاتها، تأليف علي أحمد الندوي، دار القلم، دمشق، الطبعة الثامنة ١٤٣٠هـ - ٢٠٠٩م.
_ الكاشف عن المحصول في علم الأصول، لأبي عبد الله محمد بن محمود بن عبّاد العجلي الأصفهاني، تحقيق وتعليق ودراسة الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، والشيخ علي محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٩هـ _١٩٩٨م.

_ الكشف عن وجوه القراءات السبع وعللها وحججها، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي، تحقيق الدكتور محيي الدين رمضان، مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق، ١٣٩٤هـ _١٩٧٤م.

_ الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية، لأبي البقاء أيوب بن موسى الحسيني الكفوي، تحقيق الدكتور عدنان درويش، ومحمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٩هـ _١٩٩٨م.

_ الكناش، لأبي الفداء، عماد الدين إسماعيل بن علي بن محمود بن محمد بن عمر بن شاهنشاه، الملك المؤيد صاحب حماة، دراسة وتحقيق الدكتور رياض بن حسن الخوام، المكتبة العصرية، بيروت، ٢٠٠٠م.

_ اللباب في علل البناء والإعراب، لأبي البقاء عبد الله بن الحسين العكبري، تحقيق غازي مختار طليمات، دار الفكر المعاصر، - بيروت، دار الفكر- دمشق ١٤٢٢هـ _ ٢٠٠١م.

_ لسان العرب، لأبي الفضل جمال الدين محمد بن مكرم بن منظور الإفريقي المصري، دار صادر، بيروت، الطبعة الأولى.

_ اللمع، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي النحوي، حقّقه فائز فارس، دار الكتب الثقافية، الكويت.

_ مجمع اللغة العربية على الشبكة: http://www.m-a-٢٤٣١٩-arabia.com/vb/showthread.php?t=

_ المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات والإيضاح عنها، لأبي الفتح عثمان بن جني، تحقيق علي النجدي ناصف، والدكتور عبد الحليم النجار، والدكتور عبد الفتاح إسماعيل شلبي، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، ١٣٨٦هـ.

ـ المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز، لأبي محمد عبد الحق بن غالب بن عطية الأندلسي، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
ـ المخصص، لأبي الحسن علي بن إسماعيل النحوي اللغوي الأندلسي المعروف بابن سيده، تحقيق خليل إبراهيم جفال، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٧هـ ـ ١٩٩٦م.
ـ مدخل إلى المنطق الصوري، للدكتور محمد مهران، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٨٩م.
ـ المرشد السليم في المنطق الحديث والقديم، لعوض الله حجازي، دار الطباعة المحمدية، القاهرة، الطبعة السادسة.
ـ المساعد على تسهيل الفوائد، شرحٌ لبهاء الدين بن عقيل على كتاب التسهيل لابن مالك، تحقيق الدكتور محمد كامل بركات، مركز إحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الثانية ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠١م.
ـ معاني القرآن وإعرابه، للزجاج أبي إسحاق إبراهيم بن السري، شرح وتحقيق الدكتور عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٨هـ ـ ١٩٨٨م.
ـ معاني القرآن، لأبي زكريا يحيى بن زياد الفراء، تحقيق ومراجعة الأستاذ محمد علي النجار، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية بالقاهرة، الطبعة الثالثة ١٤٢٢هـ ـ ٢٠٠٢م.
ـ المعجم الوسيط، إصدار مجمع اللغة العربية في القاهرة، مكتبة الشروق الدولية، الطبعة الرابعة ١٤٢٥هـ ـ ٢٠٠٤م.
ـ مغني اللبيب عن كتب الأعاريب لجمال الدين ابن هشام الأنصاري، حقّقه وعلّق عليه الدكتور مازن المبارك، ومحمد علي حمد الله ـ راجعه سعيد الأفغاني، دار الفكر، الطبعة الثالثة ١٩٧٢م.

_ المفتاح في الصرف، لعبد القاهر الجرجاني، حققه وقدم له الدكتور علي توفيق الحمد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧ هـ_ ١٩٨٧م.
_ المفصل في صنعة الإعراب، لأبي القاسم محمود بن عمرو الزمخشري، تحقيق الدكتور علي بوملحم، مكتبة الهلال، بيروت، الطبعة الأولى، ١٩٩٣م.
_ المقابسات، لأبي حيان التوحيدي، تحقيق وشرح حسن السندوبي، دار سعاد الصباح، الكويت، الطبعة الثانية، ١٩٩٢م.
_ المقاصد الشافية في شرح الخلاصة الكافية، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى الشاطبي، تحقيق الدكتور عبد الرحمن بن سليمان العثيمين وآخرين، معهد البحوث العلمية وإحياء التراث الإسلامي، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٢٨هـ _٢٠٠٧م.
_ المقتضب، لأبي العباس محمد بن يزيد المبرد، تحقيق محمد عبد الخالق عضيمة، المجلس الأعلى للشؤون الإسلامية، لجنة إحياء التراث الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثالثة ١٤١٥هـ _١٩٩٤م.
_ مقدمة ابن خلدون، تحقيق عبد الله محمد الدرويش، دار البلخي، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٥هـ _٢٠٠٤م.
_ الممتع في التصريف، لابن عصفور الإشبيلي، تحقيق الدكتور فخر الدين قباوه، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٧هـ_ ١٩٨٧م.
_ من أسرار اللغة، للدكتور إبراهيم أنيس، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، الطبعة السادسة، ١٩٧٨م.
_ المنصف، شرح أبي الفتح عثمان بن جني النحوي لكتاب التصريف لأبي عثمان المازني النحوي البصري، تحقيق إبراهيم مصطفى، وعبد الله أمين، دار إحياء التراث القديم، الطبعة الأولى ١٩٥٤م.
_ المنطق واللغة، وصلتهما بعلم أصول الفقه، لسليمان بوبكر صالح محمد، المجلة الليبية العالمية، جامعة بنغازي، العدد الخامس، يناير، ٢٠١٦م.

_ الموافقات، لأبي إسحاق إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الشاطبي، ضبط نصّه وقدّم له وعلّق عليه وخرّج أحاديثه أبو عبيدة مشهور بن حسن آل سلمان، دار ابن عفّان.
_ الموجز في قواعد اللغة العربية، لسعيد الأفغاني، دار الفكر، بيروت، ١٤٢٤هـ_٢٠٠٣م.
_ موصل الطلاب إلى قواعد الإعراب، لخالد بن عبد الله الأزهري، حقّقه وعلّق عليه الدكتور عبد الكريم مجاهد، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٧هـ_٢٠٠٦م.
_ موقف النحويين العرب من التعليل النحوي حتى نهاية القرن السادس الهجري، للدكتور سامي عوض، ويوسف عبود، ضمن مجلة جامعة تشرين للبحوث والدراسات العلمية، سلسلة الآداب والعلوم الإنسانية، المجلد (٣٦)، العدد الخامس، ٢٠١٤م.
- النحو بين التجديد والتقليد، للدكتور محمد عبد الخالق عضيمة، ضمن مجلة كلية اللغة العربية والعلوم الاجتماعية، العدد السادس ١٣٩٦هـ_١٩٧٦م.
_ همع الهوامع في شرح جمع الجوامع، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، تحقيق عبد الحميد هنداوي، المكتبة التوفيقية، مصر.

* * *

- Al-Zamakhshari, Abi Al-Qasem Mahmoud Ibn Amr. (1993). Al-Mufadhal Fi Sanaat Al-Earab. (1st ed.). verified by Dr. Ali Bou Melhem. Bruit: Maktabat Al-Hilal.
- Al-Tawheedi, Abi hayan. (1992). Al-Muqabasat. (2nd ed.). verified by Hasan Al-Sandoubi. Kuwait: Dar Suaad Al-Sabah.
- Al-Shattbi, Abi Ishaaq Ibrahim Ibn Mousa. (1428-2007). AL-Maqased Al-Shafiyah Fi Sharh Al-Khulasah Al-kafiyah. (1st ed.). verified by Dr. Abdulrahman Sulaiman Al-Othaimeen Wa Akhreen. Jameaat Um Al-Qura: Ihiyaa Al-Turath Al-islami.
- Al-Mubrad, Abi Al-Abbas Mohammed Yazeed. (1415-1994). Al-Muqtadab.(3rd ed.). Verified by Mohammed Abdulkhaleq Odhaimah. Cairo: lajnet ihyaa Al-Turath Al-Islami; Al-Majles Al-Aala lil Shoun Al-Islamiyah.
- Muqademah Ibn Khaldoun. (1425-2004). (1st ed.). verified by Abdullah Mohammed Al-Darweesh. Damascus: Dar Al-Balkhi.
- Al-Ishbeeli, Ibn Asfour. (1407-1987). Al-Mumtea Fi Al-Tasreef. Verified by DR. Fakhruldeen Qabawah. Bruit: Dar Al-Maarefa.
- Anees, Ibraheem. (1978). Men Asrar Allughah(6th ed.). Amktabet Alnglo AlMasriyah.
- Al-Nahawi,Abi Alfath Othman Ibn Jani. (1954).Al-Munsef (1st ed.). illustrated for the book; AlTasreef Li abi Othman Almazni Alnahawi Al-Basari. Verified by Ibrahim Mustafa, Abdullah Ameen . Dar ihyaa Al-Turath Al-Qadeem.
- Mohammed , Sulaiman Bu Bakr.(2016). Al-Mantteq Wa Allughah.(5th issue). Benghazi : Al-Mejalah Alibiyah Al-Alamiyah.
- Al-Shattbi, Abi ishaq Ibrahim Ibn mousa Mohammed Allukhmi. Al-muwafaqat. Verified by Abu Obaidah hasan Al Soaiman. Dar Ibn Affan.
- Al-Afghani, saeed. (1424-2003). Al-Mojaz Fi Qawed Allughah. Bruit: Dar Alfikr.
- Al-Azhari, Khaled Ibn Abdullah. (1427-2006). Mawsel Al-Tulab Ela Qawaed Al-Earab. (1st ed.). Verified by Dr. Abdulkareem Mejahed. Bruit: Musasat Al-Resalah.
- Awadh, Sami. and Aboud, Yousef.(2014). Mawqef Al-Nahaweyeen Al-Arab Men Al-Taalil Al-Nahawi Hta Al-Qarn Al-Sades Al-Hejri.(5th issue). (36th volume). Dhemn Mejalat jameaat teshreen Lil Behouth Wa Al-Derasat Al-Elmiyah, Selselat Al-Adaab Wa Al-Ouloum Al-Insaniyah.
- Dr.Odhaimah, Mohammed Abdulkhaleq. (1396-1976).Al-Nahw Been Al-Tajdeed Wa Taqleed. (6th issue.). Dhemn Mijalat Allughah Al-Arabiyah Wa Al-Oloum Al-Itimaaiyah.
- Al-Soyoutti, Jalaludeen Abdulrahman Abi Bakr. Hamaa Al-Hawamea Fo Sharh Jamaa Al-Jawamea. Verified by Abdulhameed Hendawi.Egypt: Al-Maktabah Al-TAwfiqiyah.

❊ ❊ ❊

- Al-Qaisi, Mohammed Maki Abi Taleb.(1394-1974). Al-Kashf An Wujouh Al-Qiraat Alsaaba Wa Elaliha Wa Hijajiha. Verified by Dr. Muhyuldeen Ramadan. Damascus: mattbo'at Mojamaa Allughah Al-Arabiyah.
- Al-kafwi, Abi Al-baqaa Ayoub Mousa Al-Husaini. (1419-1998). Logical universals of Mujam Fi AL- Musttalahat Wal Forouq Al-laghwiyah. (2nd ed). verified by Dr. Adnan Darweesh & Mohammed Al-Masri. Bruit Musasat Al-Resalah.
- Ibn Shahenshah, Emadudeen Ismael Ali mahmoud Mahmoud Ibn Mohammed Omar, Al-Malek Al-Muayed Saheb Humat. Al-Kanash. (2000G.). verified by Riyadh Hasan Al-Khawam. Bruit: Al-maktabat AlAsriyah.
- Al-Akbari, Abi Albaqaa Abdullah AlHusain. (1422-2001). Al-Libab Fi Elal Albenaa Wa Al-Earab. Verified by Ghazi Mukhtar Tulaimat.Damascus:Dar Al-fikr, Bruit: Dar Al-fikr Al-Muaaser.
- Al-Masri, Abi Al-Fadhl Jamaludeen mohammed Ibn Mukaram Ibn Mazour Al-Efreeqi. Lisan Al-Arab. (1st ed). Bruit: Dar Sader.
- Al-Nahawi, Abi Al-fath Othman Ben jani Al-Mawseli. Al-lamaa. Verified by Faez Fares. Kuwait: Dar Al-Kutub Al-thaqafiyah.
- Mujamaa Allughah Al-Arabiyah on Internet: http://www.-a-2431 Arabia.com
- Ibn Jani , Abi Al-fath Othamn.(1386). Al-Muhtaseb Fi Tabyeen Wujouh Shaaz Al-Qiraat Wa Al-Edhah Anha. Verified by Al-Najdi Nassef, Dr. Abdul-Haleem Al-Najar, and Dr. Abdulfattah Ismael Shalabi. Cairo: Al-majles Al-Aala Lil Soaoun Al-Islamiayh.Lajnat Ihyaa Al-Turath Al-Eslami.
- Al-Andalusi, Abi Mohammed Abdulhaq Ibn Ghaleb Attiyah. (1422-2001).Al-Muharer Al-Wajeez Fi Tafseer Al-kitab Al-Aziz.(1st ed.). verified by Abdulsalam Abdulshafi Mohammed. Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.
- Al-Andalusi, Abi Alhasan Ali Ismail Alnahawi Allaghawi. (1417-1996). Al-Mukhassas. (1st ed.).verified by Khalil Ibrahim Jafal. Bruit: Dar Ehyaa Al-Turath Al-Arabi.
- Dr. Mahran, Mohammed. (1989). Madkhal Ela Almantteq AlSouri. Cairo: Dar Althaqafah.
- Hejazi, Awadhallah. Al-Mushed Al-Saleem Fi Al-Matteq Al-Hadeeth Wa Al-Qadeem.(6th ed). Cairo: Dar Al-ttebaah Al-Muhammadiyah.
- Ibn Oqail, Sharh Bahauldeen.(1422-2001). Al-Musaaed Al- Tasheel Al-fawed. (2nd ed.). verified by Dr. Mohammed Kamel Barakat. Um Al-Qura: Markaz Ehyaa Al-Turath Al-Eslami.
- Ibn Al-Serri, Zagag Abi Ishaq Ibrahim. (1408-1988). Maani Al-Quraan Wa Earabuh. (1st ed.). verified by DR. Abduljaeel Abduh Shalabi. Bruit Alam Al-Kutub.
- Al-Farraa, Abi Zakariyah Yahya Ibn Ziyad.(1422-2002). Maani Al-Quraan. Verified by Mr. mohammed Ali Alnajar. Cairo: Dar Al-Kutub WalWathaeq Al-Qawmiyah.
- Al-Mujam Al-Waseet.(1425-2004).(4th ed.).Cairo: Mujamaa Allughah Al-Arabiyah, Maktabet Al-Shorouk Al-Dawliyah.
- Al-Ansarri, Jamaludeen Ibn Hisham. (1972).Mughni Al-beeb An Kutub Al-Aareeb.(3rd ed.). Verified by Dr. Mazen Al-Mubarak wa Mohammed Ali hamd Allah , revised by Saeed Al-Afghani. Dar Al-Fikr.
- Al-Jirjani, Abdulqaher. (1407-1987). Al-Muftah Fi Al-Sarf.(1st ed.). verified by Dr. Tawfeeq Alhamd. Bruit: muasasat Al-Resalah.

- Al-Jeiani, Jamaluldeen Abi Abdullah Mohammed Abdullah Ibn Malik Al-ttaie. (1402-1982). Sharh AlKafiyah Al-Shafiyah. Verified by Dr. Abdulmenem Ahmed Haredi. Dar Al-Maamoun Lil Turath.
- Ibn AL-Marziban, Abi Saeed Al-Seerafi Al-Hasan Abdullah.(1429-2009). Sharh Kitab Sebawaih.(1st ed). Verified by Ahmed Hasan Mahdali. Cairo: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.
- Al-Hanbali, Mohammed Ibn Ahmed Ibn Abdulaziz Ali Al-Foutouhi, (Ibn Al-Najar).(1413-1993). Sharh Al-Kawkab Al-Muneer Al-Musama Moukhtasar Al-Tahrir , or Al-Mokhtabar AlMubtakar Sharh Al-Mokhtasar. Riyadh: Maktabet Al-Obaikan.
- Ibn Yaesh, Muwafaq Aldeen Yaesh Ibn Ali. Sharh Al-Mefsal. Bruit: Alam Al-Kutub, Cairo: AMaktabat AL-Mutanabi.
- Sharh Al-Makodi Ala Alphiyah Fi Elmai Al-Sarf Wa Nahw.(1425-2005). Verified by Dr. Abdulhameed Hindawi. Bruit: Saidah, Al-Maktabah AlAsriyah.
- Al-Fawzan, Abdullah Saleh.(1417-1996). Sharh Al-Waraqat Fi Osoul Al-Fiqh. (3rd ed.). Riyadh: Dar Al-Muslim.
- Al-Jawhari, Ismail Ibn Hamad. (1990). Alsahah Taj Allughah Wa Sehah Al-Arabiyah. (4th ed.). Verified by Ahmed Abdulghaphour Attar. Bruit: Dar Al-Elm Lilmalayeen.
- Al-Soyoutti, Jalaludeen. Soun Al-Mantteq Wal kalam An Fani Al-mantteq Wal Kalam. Verified by Sasmi Ali Al-Nashar and Mrs. Suaad Ali Abdulrazeq. Al-Azhar: Mujamaa Al-bohouth AlIslamiyah.
- Al-Wehaibi, Saleh Ibn Sulaiman. (1409). Dhaherat Al-Elhaq Fi Al-Sarf Al-Arabi. Mattbaet(2): Mejalat Jameat AlMalek Saud.
- Ibn Sayedah, Abi Al-Hasan Ali Ibn Ismael. (1413-1993). Al-Adad Fi Allughah. (1st ed). Verified by Abdullah Al-Nasser & Adnan Al-Dhaher.
- Al-Harthi, Wael Ibn Sulttan.(1431-2010). Elaqat Elm Osoul Al-Fiqh be Elm Al-Mantteq, Derasah Tarikhiyah Tahliliyah, Resalah Master Fi Osoul Al-Fiqh Be jameaat Um Al-Qura. Supervised by Dr. Mohammed Ali Ibrahim.
- Aidan, Haidar Jabar; AlAbaadi, thadeq Fawzi.(2007). Al-elal Al-taalimiyah Wa tatbiqha, AL-osoul Fi Alnahw Anmozajaa.(6th issue). Thadeq Fawzi Al-Abbadi, Mejalat Markaz Al-Kofa Studies.
- Al-Shanqeetti, Mohammed Aab Alqalawi. Fath Rab Al-Bariyah Fi Sharh Nuzum Al-Ajromiyah. Illustrated by Ahmed Ibn Omar Al-Hazmi. Makkah: Maktabet Al-Asdi
- Al-Dhalmi, Yahya Husain.(1437). Qaedat Al-Omoum Alsalb Was alb Al-Omoum Fi Sharh Al-Ojromiyah.(32nd issue). illustrated by Ahmed Ibn Omar alhazmi. Mejalat Aljameyat AlFiqhiyat Al-Saudiyat.
- Alhali,Mansour AlHasan Yousef . (1412). Al-qawaed Al-Jaliyah Fi Sharh Al-Rsalah Al-Shamsiyah. (1st ed.). Muasaset Alnashr Al-Islami fi Qum.
- Al-Nadawi, Ahmed. (1430-2009). Al-qawaed Alfiqhiyah, mafhoumha, nashatha, tatawuruha, derasat mualfatha, adelatha, muhimatha, tatbaqitaha. (8th ed). Damascus: Dar Al-Qalam.
- Al-Asfhani ,Abi Abdullah Mohammed Mahmoud Abbad Al-ajli. (1419-1998). Alkashef an Almahsoul Fi Elm Al-osoul.(1st ed.). Verified by Sheikh Adel Ahmed Abdulmawjoud, Sheikh Ali Mohammed Muawadh. Lebanon: Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.

- Al-fawzan, Abdulla Saleh.(1999). Daleel Alsalek Ela Alphiyat Ibn Malek. (1st ed). Riyadh: Dar Al-Muslim.
- Diwan Al-Akhttal, (1429-2009).Presented by Kareen Sader (2nd ed). Bruit: Dar Sader.
- Al-Qaisi, Nouri Hamoudi. Diwan Al-Aswad Ibn Yaafar. Baghdad: Ministry of Culture and Media.
- Ibn Al-Abd, Tarfah (1429-2008). Diwan Turfa Ibn Al-Abd. (1st ed). Verified by Dr. Darweesh Al-Jewaidi. Bruit: Saida,AlMaktabah Al-Asriyah.
- Diwan Al-Farazdaq, Commented by: Karam Al-Bastani. Dar Bruit, 1400-1980.
- Al-Saeedan, Waleed Ibn Rashed. Resalah Fi Qaedat Al-Omoum Wal Khosous Al-Mutlaq, published in Internet in word File.
- Al-Jozi, Abdulrahman Ali Mohammed.(1404). Zad Al-maseer Fi Elm Al-Tafseer.(3rd ed). Bruit: Almaktab Al-Islami.
- Ibn Mejahed.Al-Sabah Fi Al-Qiraat. Verified by Dr. Shawqi Daif. Dar Almaaref.
- Ibn Al-Hajeb.(1995). Al-Shafafiyah Fi Elm Al-Tasreef. (1st ed). Verified by Hasan Ahmed Al-Othman. Mecca Al-Mukarama: Al-maktabah Al-makiyah.
- Al-Hamalwi, Ahmed Mohammed Ahmed. Shaza Al-Orf Fi Fan Al-Sarf. Presented by Dr. Mohammed Ibn Abdulmutti, concluded its witnesses and put its indexes by Abu Al-Ashbal Ahmed Salem Al-Masri, Riyadh: Dar Al-Kayan.
- Abdulhammed , Mohammed Muhyuldeen. Sharh Ibn Aqeel Ala Alphiyat Ibn malek, Kitab Minhat Aljalil.(20th ed). Cairo: Dar Al-turath. Verified by Sharh Ibn Aqeel,
- Al-Andalusi, Ibn Malik Jamaluldeen Mohammed Ibn Abdullah Abdullah Alttaie Al-jeyani. (410-1990). Sharh Al-Tasheel. (1st ed).Dar Hajr. Verified by Mohammed Badawi Al-Makhtoun.
- Ibn Ahmed, Muhebuldeen Mohammed Yousef (Nazer Al-jaish).(1428-2007). Sharh Al-Tasheel Musama Tamheed Al-Qawaed besharh Tasheel ALfaraedh. (1st ed). Cairo: Dar Al-Salam. Verified by Dr. Mohammed Fakher and others.
- Al-Thamanini, Abi Al-Qasem Omar Thabet. (1419-1999) Sharh Al-Tasreef.(1st ed). Verified by Dr. Ibrahim Solaiman Al-Baeimi. Aktabet Al-Rushd.
- 1996, Sharh Al-Radha Al Alkafiyah.(2nd ed). Verified by Yousef Hassan Omar. Benghazi: manshorat Jameat Qaz Younes.
- Al-Esterbazi, Abi Al-Fadael Rukn Uldeen AlHassan.(1425-2004) Sharh Shafiyat Ibn Al-Hajeb Fi Elm Al-Sarf. (1st ed).verified by Dr. Abdulmaqsoud Mohammed Abdulmaqsoud. Cairo: maktabet Al-Thaqafah Al-Diniyah.
- Al-Nahawi, Radyuldeen Mohammed Alhasan Ak-Esterbazi. Sharh Shafiyat Ibn Hajeb, Maa Sharh Shawahedu Li Abdulqader Al-baghdadi. Verified by Mohammed Nour Al-Hasan and mohammed Al-Zafaf Wa mohammed muhyuldeen Abdulhameed. Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.

- Al-Alaaie, Hafez. (1418-1997). Talqeej Al-Fuhoom Fi Tanqeeh Seyagh Al-Omoom; Al-Sabki, Ali Abdulkafi. Ahkam (Kal)Wa Ma Aliyah Tadu. (1st ed). verified by Ali Muawadh, Wa Adel Abdul Al-Mawjood. Bruit: Sherkat Dar Al-Aeqam Ibn Abi Al-Arqam.
- Al-Shairawani, Ali. Al-Tamheed Fi Elm Al-Mantteq. Muasaset Entisharat Dar Al-Elm.
- Al-Maradi, Badruldeen Al-Hasan Ibn Qasem. (1426-2005). Tawdeeh Al-Maqased WAl masalek Be Sharh Alphiyat Ibn Malik. (1st ed) Verified by Ahmed Mohammed Azooz. Saida, bruit Al-maktabah Al-Asriyah.
- Al-Dani, Abi Amr Othman Ibn Saeed. Al-Tayseer Fi Al-Qiraat Al-Saba, corrected by Auto pretzel.
- Al-Baghdadi, Abdulmo'men Abdulhaq. (1431). Tayseer Al-Wusool Ela Qawaed Al-Osool Wa Maxaqed Al-Fusool. (4th ed).Illustrated by Abdullah Saleh al-Fawzan.
- Muhasab, Muhuldeen. Al-Thaafa Al-Manttiqiyah Fi Al-Fikr Al-Nahawi, Nuhah Al-Qarn Al-Rabea Al-Hejri Namozagaa. Published research in internet in one word file.
- Al-Zujaji, Abdulrahman Ishaq. (1404-1984). Al-Jamal Fi Al-Nahw, verified by Ali Tawfeeq Mohammed. Dar Al-Amal: Muasasat Al-Resalah.
- Al-Muradi, Hasan Ibn Qasem. (1413-1992). Aljani Al-Dani Fi Horouf Al-maani.(1st ed). Verified by Dr. Fakhruldeen Qabawah, and Mr. Mohammed Nadeem Fadhel. Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.
- Al-Hala, Jamaluldeen Hassan Yousef. (1363)Al-jawhar Al-Nadeed Fi Sharh Mantteq Al-Tajreed. Maktab Al-Ealam Al-islami.
- Qasem, Abdulrahman Mohammed. (1408-1988) Hashiyat Al-Ajromiyah.(4th ed).
- Ibn malek, Ibn Oqail Ali Alphiyah. Hashiyat Al-Khudari. (and edition for a copy approved as the author's copy). Dar Alfikr.
- Al-Shafie, Mohammed Ali Al-Sabban.(1417-1997). Hashiyat Al-Sabban. (1st ed) Verified by Ibrahim Shamsuldeen. Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.
- Al-Bughdadi, Abdulqader Omar. (1420-2000). Khazanat Al-Adab Wa Lub Lubab Lisan Al-Arab. (4th ed).verified by Abdulsalam Mohammed Haroun. Cairo: Maktabet Alkhanki.
- Jani, Abi Al-Fath Othamn. Al-Khasaes. Verified by Mohammed Ali Al-Najar. Dar Al-Kutub AlMasriyah: Al-Maktabah Al-Elmiyiah.
- Al-Khulasah Al-Maradiyah Fi Al-Taareef Be Haqiqat Almantteq Al-Arastti Wa Athar Ikhtalttuh bel oloum Al-Shariyah. online essay.
- Yousef, Ahmed (Al-Semeen Al-Halabi).(1432-2011). Al-Dur Al-Masoun Fi oloum Al-Kitab Al-Maknoun.(3rd ed). Verified by Dr. Ahmed Mohammed Al-Kharatt. Damascus: Dar Al-Qalam.
- Al-Bahseen,Yaqoub Abdulwahab. (1434-2013).Dalalat Al-Alphaz Fi Mabaheth Al-Osoliyeen. (1st ed). Riyadh: Dar Al-Tadmiriyah.
- Al-jerjani, Abdulqaher. Dalael Al-Ejaz. Read and commented by Mahmoud Mohammed Shaker, Mattbaat Almadani: maktabet Al-Khanki.

- Al-Ansari, Ibn Hisham. (1423-2003). Awdah Al-Maslak Ila Alphiyat IBn Malek, Abdulhameed, Mohammed Muhuldeen. EDat Alsalek Ila Tahqiq Awdah Almasalek. Bruit, Saida: Al-Maktabah Al-Asriyah.
- Othman, Abi Amr ibn Omar (Al-Nahawi, Ibn Al-Hajeb). Al-Idah Fi Sharh AlMafsal. Verified by Dr. Mosa Benai Al-Olaili. Baghdad: Mattbaet Al-Anani.
- Di pour,T.G. Tarikh Al-Falsafah Fi Al-Islam (3rd ed). translated into Arabic, commented by Dr. Mohammed Abdulhadi Abu Raidah. Bruit: Dar Alnahdah Al-Arabiah.
- Fakher, Ali Mohammed. (1424-2003). Tarikh Al-Nahw Al-Arabi Monz Nashatuh. (2nd ed).
- Al-Saimari, Mohammed Abdullah Ali Ishaq.(1402-1982). Al-Tabsirah Wal Tazkirah. (1st ed). verified by Fathi Ahmed Mustafa Ali Aldeen., Damascus:Dar Al-fikr.
- Al-Abkari, Abi Albaqaa . (1406-1986). Altabyeen an Mazaheb Alnahaweyeen Al-basariyeen Wal Kofiyeen. (1st ed). Verified by Dr. Abdulrahman Sulaiman Al-Othaimeen. Bruit: Dar Al-Gharb Al-Islami.
- Alttosi, Nusair Aldeen. (1408-1988). Tajreed Al-Mantteq. (1st ed). Bruit: Al-Aalami Lil Mattboaat.
- Al-Saadi, Abdulrazeq Faraj. (1422-2002). Tadakhul Al-Aswat Al-Laghwiyah Wa Atharuh Fi benaa Al-Maujam. (1st ed). Al-Madinah Al-Munawarah, Al-jame'ah Al-Islamiyah: imadat Al-bahth Al-Elmi.
- Al-Andalusi, Abi hayan. Al-Tazyeel Wal Takmeel Fi Sharh Kitab Al-Tasheel. Verified by Dr. Hasan Hindawi. Riyadh: Dar konoz Ishpelia.
- Al-Athari, Abdulkareem Ibn murad. Tasheel Al-Mantteq. Dar masr Lil Ttebaah.
- Al-Azhari, Sheikh/ Khaled Zain Aldeen Abdullah. (1418-1997). Al-Tasreeh be Madhmoon Al-Tawdeeh.(1st ed). Verified by: Dr. Abdulfattah Behairi Ibrahim.Al-Zahraa Lil ialam Al-Arabi.
- Al-Hanafi, Ali Mohammed Alshareef Al-Jarhani Al-Husaini. (1428-2007). Al-Taarefat.(2nd ed). verified by Dr. Mohammed Abdulrahman Al-Marashli. Bruit: Dar Al-Nafaes.
- Al-faresi, Abi Ali Al-hasan Ibn Ahmed Abdulghafar. (1412-1991). Al-Taaliqa Al Kitab Saibawaih.(1st ed). verified by Dr. Awadh Hamad Al-Qozi.
- Al-Andalusi,Mohammed Yousif Abi Hayan. (1413-1993). Tafseer Albahr Al-Muheett.(1st ed). verified by sheikh Adel Ahmed Abdulmawjud and others and Dr. Abdulhai Alferiadi. Bruit: Dar Al-Kutub Al-Elmiyah.
- Al-Jalali, Mohammed. (1400-1980). Taqreeb Al-Tazheeb Fi Elm Al-Mantaq (2ed). Al-Najaf: mattbaet Al-Adab.
- Al-Malki, Abi Al-Qasem Mohammed Ahmed Ibn Juzi AlKalabi AlGhernatti. (1423-2002). Taqreeb Al-Wusool El Elm Al-Osoul.(2nd ed). Verified by Dr. Mohammed Al-Mokhtar Al-Sheikh Mohammed Amin Al-Shanqeetti. Al-madinah Al-Munawarah.

List of References:

The Holy Quran.

- Alzubaidi, Abdullateef**.** (1407H. – 1987G)**.** Eatilaf Al-Nusrah Fi Ikhtelaf Nuhahat AlKufa and Albasra.(1st ed.). edited by Dr. Tarek Aljanabi, Aalam AlKutub. Maktabat Al-Nahdat Alarabiyah.
- Alfarabi, Abi Nasr. (1996). Ihsaa Al-Oloum. (1st ed). edited by Dr.Ali Bumilhim, Maktabet Al-Hilal, Beirut .
- Al-Amadi, Ali Ibn Mohammed. (1424-2003). Al-Ihkam Fi Osoul Al-Ahkam. (1st ed). Commented by Sheikh/ Abdulrazek Afifi, Dar Al-Sumaie.
- Dareen, Mohammed Ammar. (1431). Al-Ikhbar Bel Jumlah Al-Inshaiah, Derasah Fi Al-Ahkam Fi Dou Al-Maana(5th issue). Mijalat AlJamiah Al-Ilmiah AlSaudia Lilughat Al-Arabia.
- Al-Andalusi, Ibn Hayan. (1418-1998). Irtishaf AlDarb Men Lisasn Al-Arab (1st ed).edited and illustrated by Dr. Rajab Othman Mohammed, Revised by Dr. Ramadan Abdultawab, Cairo: Maktabaet Alkhanki.
- Al-Shaalan, Abdulrahman Abdullah.(1426-2005). Al-Ithtisnaa Men Al-Qaaed Al-Fiqhiyah Asbabuh Waasaru. Imadat Al-Bahth Al-Elmi Bejameat Al-Imam Fi Al-Riyadh.
- Ahmed, Al-Tayeb Al-Sunusi. (1430-2009). Al-Isteqraa Wasaru Fi Al-Qawaed Al-Osuliyah Walfiqhiyah Derasat Nazariyah Tatbiqiyah. (3rd ed). Presented by Dr. Yaaqoub Abdulwahab Albahseen. Riyadh: ar Al-Tadmariyah.
- Al-Anbari, Abi Barakat Abdulrahman Mohammed Abi Saeed. (1377-1957). Asrar Al-Arabiyah. Verified by Mohammed Bahjah Albaittar. Damascus: Mattboaat Al-Mujamaa Al-Elmi Al-Arabi.
- Al-Bughdadi, Abi Bakr Mohammed Sahl Al-Siraj Al-Nahawi. (1405-1985). Al-Osoul Fi Al-Nahw. (1st ed).edited by Dr. Abd Al-Husain Alfatla. Muasaset Al-Rsalah.
- Al-jiani, Mohammed Abdullah Malek. (1404-1984).Ikmal Al-ialam Betathleth Al-kalam.(1st ed). Narrated by Mohammed Abi Al-Fath Albaali Alhanbali, edited by Saad Hamdan Alghamdi. Mecca, Jameat Um Al-Qura: Markaz Al-Bahth Al-Elmi Wa Ihiaa Al-turath Al-Islami.
- Al-Andalusi, Abi Abdullah Mohammed Jamaludeen Abdullah Malek.(1432).Alphiyat Ibn Malek Fi Al-Nahw Wal Tasreef Al-Musamah Al-Khulasah Fin Al-Nahw.(1st ed). edited by Dr. Sulaiman Ibn Abdulaziz Al-Oyouni. Riyadh: Dar Almenhaj.
- Ibn Al-Hajeb, Amali. (1409-1989). Verified by Dr. Fakhr Saleh Qadarah. Jordan: Dar Amman. Bruit: Dar Aljeel.
- Al-Tawheedi, Abi Hayan. (1432-2011). Al-Imtaa Wal Muansa. Revised by: haitham Khalifa Al-Tuaimi. Bruit, Saida: Almaktabah AlAsriyah.
- Al-Anbari, KamalUldeen Abi barakat Abdulrahman Mohammed Abi Saeed. Al-Insaf Fi Masael Al-Khlaf Bain Al-Nahaweyeen: Al-Basareyeen wal Kufiyeen,Abdulhameed, Mohammed Muhuldeen. Kitab Al-Intisaf Men Al-Insaf. Dar Ihyaa Al-Turath Alarabi.

The Level of the Absolute Generality and Specificity in Syntax and Morphology: An Applied Methodological Study

Dr. Abdulaziz ibn Ali ibn Ahmed Al-Ghamdi
Department of Syntax & Philology - Faculty of Arabic Language
Imam Muhammad ibn Saud Islamic University

Abstract:

In Arabic syntax, it appears that it is influenced by logic. This effect was slight and narrow in the beginning, yet it emerged more deeply in the fourth century AH, especially in reasoning, and extended its threads to include borders and certain terms such as category, dichotomy, topic, predicate and prescriptivism.

Among the terms, that appeared in syntax, are (the Absolute Generality and Specificity) and (the Surface Generality and Specificity) which are two of the four other levels identified by the grammarian linguists within two logical universals.

This research is concerned with the first part of these two levels, is the Absolute Generality and Specificity, it has deeply fallen in the interest of the grammarians, the routes of theory and application calling for their selection, and the retention of the topic within its relevant issues.

This study aims to thoroughly root this topic, determining the four levels identified by the logicians within two logical universals, clarifying the differences between them, highlighting the position of this level with respect of it, disclosing its theoretical aspects with grammarians, and identifying its practical issues that have emerged clearly in both terms and provisions.